

PROVISIONAL

A/42/PV.107
25 March 1988

ARABIC

الجمعية العامة



الدورة الثانية والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة السابعة بعد المائةالمعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الإثنين ، ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس :	السيد فلورين	(الجمهورية الديمقراطية الألمانية)
شم :	السيد نيامدو	(منغوليا)
	(نائب الرئيس)	

- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير الأمين العام [١٣٦] (تابع)
- برنامج العمل

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقة باللفظ الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠ .البند ١٣٦ من جدول الاعمال (تابع)تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف : تقرير الامين العام (A/42/915 and Add.1-3)

السيد شاه نواز (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قبل ايام معدودة ، نظرت الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين المستأنفة في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف . وهو اليوم على جدول أعمالنا مرة أخرى . وعندما نظر في هذا البند في وقت سابق من هذه الدورة أعرب كل المتكلمين الذين شاركوا في المناقشة عن الرأي بأن البلد المضيف يتصرف في تعارض مع نص وروح التزاماته للأمم المتحدة باتخاذ قرار اغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك . وقد تجلس هذا الرأي الجماعي في القرار ٢٢٩/٤٢ الذي اتخذته الجمعية العامة بأغلبية ساحقة من ١٤٢ صوتا ، مع صوت واحد معارض وهو صوت اسرائيل . واختار البلد المضيف ألا يشارك في التصويت .

وأكدت الفقرة الأخيرة من ديباجة القرار أن على البلد المضيف التزاما قانونيا بتمكين بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية من انشاء أماكن عمل ومرافق كافية للقيام بمهامها ، والاحتفاظ بتلك الأماكن والمرافق ، وبتمكين موظفيها من دخول الولايات المتحدة والبقاء بها للاطلاع بمهامهم الرسمية . وطلبت الفقرة الخامسة من منطوق القرار إلى البلد المضيف الامتنثال لالتزاماته التعاهدية بموجب اتفاق المقر ، وأن يكفل عدم اتخاذ أي اجراء من شأنه خرق الترتيبات الراهنة المتعلقة بالمهام الرسمية لبعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك .

وانطوى جوهر القرار على الطلب الموجه إلى الامين العام بمواصلة جهوده لتنفيذ احكام الاتفاق ، وبالعمل ، خصوصا ، على حل النزاع وفقا للبند ٢١ من الاتفاق . ونحن نعلم جميعا أن البند ٢١ يدعو إلى تأليف هيئة من ثلاثة محكمين في حالة قيام نزاع يتعلق بتفسير وتطبيق هذا الاتفاق . كما يأذن للامين العام أو البلد

المضيف أن يطلب إلى الجمعية العامة أن تطلب فتوى محكمة العدل الدولية بشأن أية مسألة قانونية قد تنشأ خلال مثل تلك الاجراءات . وفي انتظار فتوى محكمة العدل الدولية ، ينص البند ٢١ بأن على الطرفين احترام القرار المؤقت الذي تصدره هيئة التحكيم .

وبتجاهل أهمية الآراء التي تضمنها القرار ٢٢٩/٤٢ والتوصيات المحددة الواردة فيه ، أعلنت إدارة الولايات المتحدة يوم ١٠ آذار/مارس أنها ستعطي قدما بقرارها ، فتنفذ القانون الذي يدعو إلى غلق بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة يوم ٢١ آذار/مارس . وأحيط الأمين العام علما بهذا القرار في رسالة من بعثة الولايات المتحدة أبلغته فيها بأن ،

"المدعي العام للولايات المتحدة قرر أنه مطالب بموجب قانون مكافحة الإرهاب لسنة ١٩٨٧ بإغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الأمم المتحدة . وإذا لم تلتزم منظمة التحرير الفلسطينية بهذا القانون فسوف يشرع المدعي العام في اتخاذ الاجراء القانوني لإغلاق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وهو تاريخ بدء نفاذ القانون أو في موعد قريب منه". (A/42/915/Add.1 ، المرفق الأول)

وجاء في الرسالة أيضا أنه في ظل هذه الظروف ، فإن الولايات المتحدة تعتقد أن عرض هذه المسألة على التحكيم لن يخدم أي غرض مفيد . وعلى إثر استلام هذه الرسالة كان الرد الفوري للأمين العام أنه أبلغ الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة أن القرار الذي اتخذته حكومته هو انتهاك واضح لاتفاق المقر المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة .

ولذلك فمن السليم أن تجدد الجمعية العامة في هذه الدورة التزامها بأهداف القرار ٢٢٩/٤٢ الذي اتخذته في أوائل هذا الشهر بحيث تستخدم ثقل سلطتها الادبية في

اقناع البلد المضيف بأن يمتنع عن تنفيذ قراره باغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية .

وإعادة البلد المضيف النظر في قراره قبل الموعد المحدد متحظي بترحيب عالمي . وعلى ما يبدو فإن الرأي العام في الولايات المتحدة نفسها لا يحبذ إصدار قانون من قبل الكونغرس بالاغلاق النهائي لبعثة منظمة التحرير الفلسطينية .

وفي مقال افتتاحي لصحيفة "نيويورك تايمز" في ٤ آذار/مارس وصفت الصحيفة تصرف الكونغرس بأنه ينم عن ازدراء للقانون الدولي ، ومثل حرية التعبير الأمريكية . وبمناسبة هذا المقال الافتتاحي كتب عضو مجلس النواب الأمريكي بروس هوريسون إلى صحيفة "نيويورك تايمز" في ١٦ آذار/مارس يقول بأن تحريم وجود مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية في الولايات المتحدة يفرض قيودا غير دستوري على حق كل أمريكي في حرية التعبير .

وفي اليوم نفسه كتب الامتاذ مايكل رايسمان أيضا في صحيفة "نيويورك تايمز" معبرا عن الرأي بأن قانون مكافحة الارهاب الذي يخول اغلاق مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية ينتهك القانون الدولي والحس السليم على السواء .

وفي الوقت نفسه ، فقد تكرر الجو بمنظر الامطدام بين الامم المتحدة وأحد أعضائها المؤسسين ، مما يهدد بتقويض الاطار الذي يميّن الامم المتحدة من أداء مهامها في نيويورك . وسيقوض تنفيذ البلد المضيف لقراره تقويضا خطيرا ايمان المجتمع الدولي بمنظمة الامم المتحدة وثقته بها ، ذلك الايمان وتلك الثقة اللذان بنيا باجتهاد منذ الحرب العالمية الثانية . ويأمل وفد بلادي مخلصا في اصلاح الخلاف واليأس السائدين اللذين أديا إلى المطالبة بنقل مقر الامم المتحدة إلى مكان آخر ، كما يأمل ألا يتخذ أي عمل من شأنه أن يزيد الموقف سوءا ، ويعرّض مصداقية الامم المتحدة للخطر على نحو لا يمكن معالجته . ونأمل أن يسود الرأي العاقل ، وألا ينفذ القرار غير المقبول .

إن المسألة التي نحن نواجهها على نحو عاجل مسألة بين الامم المتحدة

والولايات المتحدة ، وقد نشأت من قرار البلد المضيف الذي يندتجك اتفاق المقرر المعقود مع الأمم المتحدة . ويمس القرار الأساسي نفسه الذي يقوم عليه إطار القوانين والتنظيمات التي تمكن الأمم المتحدة من أداء عملها في الولايات المتحدة . إنها مسألة أساسية ، مسألة العلاقة بين الأمم المتحدة والبلد المضيف ، وهي التي تحتاج إلى المعالجة فورا وبطريقة فعالة . ويحتاج الأمين العام إلى استخدام كل الوسائل المتاحة له لإقناع البلد المضيف بأن يمتنع عن تنفيذ قراره بإغلاق مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية .

ونحن ممتنون للطريقة التي استجاب بها الأمين العام للموقف . ففي رده على رسالة الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة في ١٥ آذار/مارس أكد بقوة أنه لا يستطيع قبول البيان الذي جاء في الرسالة بأن الولايات المتحدة قد تتخذ إجراءات بصرف النظر عن التزاماتها بموجب قانون المقرر . وحث إدارة الولايات المتحدة على إعادة النظر في الآثار الخطيرة المترتبة على هذا البيان نظرا إلى مسؤولياتها بصفتها البلد المضيف .

كذلك أكد الأمين العام عن حق أنه يرى لزوما عليه ألا يوافق على النتيجة القائلة بأن الولايات المتحدة تعتقد أن إحالة هذه المسألة للتحكيم لن يخدم أي غرض مفيد . وأكد أن الأمم المتحدة ما برحت ترى أن الآلية المنصوص عليها في اتفاق المقرر هي الإطار الصحيح لتسوية هذا النزاع ، وأنه لا يمكنه أن يقر بأن التحكيم لن يخدم أي غرض مفيد . وعلى النقيض من ذلك قال إن التحكيم في هذه الحالة سيخدم نفس الهدف الذي أدرجت من أجله أحكام البند ٢١ في الاتفاق ، ألا وهو تسوية أي نزاع ينشأ عن تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق .

إن هذا النمط من العمل يحظر بالتأييد الكاسح من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . وعلينا أن نعزز يد الأمين العام بأن نؤكد من جديد تأييدنا الكامل له في مواصلة جهوده الرامية إلى حل هذه القضية .

بينما نجد أن المسائل السياسية والقانونية المحيطة بالقانون الذي سيتم بموجبه إغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك اليوم موضع خلاف ، لا تزال الضفة الغربية وغزة في حالة انتفاضة . فمنذ ٩ كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي ، عندما بدأت الاضطرابات ، قضى حوالي ١٠٠ فلسطيني نحبهم نتيجة إفراط القوات الاسرائيلية في محاولاتها لقمع الانتفاضة . ولا تزال المواجهات على أشدها بين قوات الاحتلال الاسرائيلية والفلسطينيين الذين يتحدثون احتلال ديارهم .

وقد وردت أنباء مفادها أن السلطات الاسرائيلية قد شرعت في محاولة لمنع الصحفيين الأجانب من الوصول إلى الضفة الغربية وقطاع غزة في محاولة يائسة منها لتقليل تغطية أنباء الاحتجاجات الفلسطينية . إن آخر المحاولات التي استهدفت إعلان المناطق المتأثرة منطقة عسكرية مغلقة يُحظر على الصحفيين الأجانب دخولها لن تحجب المعاناة التي يمر بها الشعب الفلسطيني عن انتباه العالم .

إن القضية الفلسطينية ما برحت معروضة على الأمم المتحدة منذ أكثر من ٤٠ عاما ولن تتلاشى بالتمني . إنها قضية إعادة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني ، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وفي إقامة دولته . وعندما تتبوأ الدولة الفلسطينية

مكانها الصحيح في الأمم المتحدة وتجلس بيننا في قاعة الجمعية العامة ، عندها فقط تكون تلك القضية قد حلت .

السيد آدم (السودان) : سيدي الرئيس ، لابد أن يشارك وفدي جميع الوفود التي سبق لها الحديث من هذا المنبر في تعبيرها عن عميق شكرها لكم لاستجابتكم السريعة لعقد هذه الدورة المستأنفة مجددا لمعاودة البحث في أمر بالغ الأهمية والخطورة ويتصل مباشرة بالدول الأعضاء كافة في هذه المنظمة . والموضوع كما تعلمون ، سيدي الرئيس ، هو معاودة بحث "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" بسبب الوضع الذي تتعرض له الآن بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة بنيويورك .

فقد أكملت الدورة المستأنفة مرحلة من أعمالها عندما اتخذت بأغلبية ساحقة القرارين ٢٢٩/٤٢ ألف وباء بتاريخ ٢ آذار/مارس الحالي . ومضى الجميع إلى صبيلا حالهم وهم بين الأمل والرجاء ، يجتمعون وينفضون ، يقلّبون الأمر بينهم وسط ضبابية لم نشهد لها مثيلا في تاريخ هذه المنظمة ، بسبب موقف البلد المضيف من اتفاق المقرر منذ أن اتخذت الجمعية العامة قرارها رقم ٢١٠/٤٢ بء في ١٧ كانون الأول/ديسمبر الماضي وحتى ١١ آذار/مارس عندما آثرت سلطاته الخروج إلى العالم بما أرتأته ممن قرار .

لعلنا نتساءل مرة أخرى عن الثوابت التي تحكم العلاقة بين بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ومنظمة الأمم المتحدة . إنها في رأي الكثير تنحصر فيما يلي :

قرار الجمعية العامة رقم ٢٢٢٧ (د - ٢٩) لعام ١٩٧٤ الذي دعت بموجبه منظمة التحرير الفلسطينية للمشاركة في أعمالها وفي كافة المسائل المتعلقة بمشكلة الشرق الأوسط باعتبارها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني الذي لا تزال قضيته قائمة ومحنته تتجدد يوما بعد الآخر منذ أربعين عاما .

والبنود ١١ و ١٢ و ١٣ من اتفاق المقر المعقود في ٢٦ حزيران/يونيه من عام ١٩٤٧ بين منظمة الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ، الدولة المضيفة .

اتفاق المقر بكامله باعتباره أداة دولية ملزمة ينبغي احترامها بموجب الفقرات ذات الصلة من ميثاق منظمة الأمم المتحدة التي قامت أصلا لتحقيق عدة أهداف ، لعل من أهمها خلق الظروف الملائمة لكفالة احترام كافة المسؤوليات الناجمة عن التعهدات الدولية لحكومات الدول الاعضاء . إذن أين يقع الخلاف ؟

من خلال تقرير السيد الأمين العام A/42/915 المؤرخ في ١٠ شباط/فبراير الماضي وإضافاته الأولى والثانية والثالثة تلاحظون أن قانون مكافحة الارهاب لعام ١٩٨٧ يفرض الحظر على منظمة التحرير الفلسطينية في نطاق ولاية الولايات المتحدة . وهنا يكمن وجه الخلاف ، ذلك لأن كافة توجهات حكومة البلد المضيف اللاحقة قد أقحمت بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة ، والمشمولة باتفاق المقر ، ضمن هذا القانون برغم اشارة ممثلي حكومة البلد المضيف في بداية شهر كانون الثاني/يناير الماضي إلى أن حكومتهم تنوي أن تدخل في مفاوضات مع الكونغرس معيا إلى حل هذه المسألة .

وبمضي الوقت تبلور موقف البلد المضيف في الخطوات التالية حسب تسلسلها الزمني :

أولا ، الاعلان المتكرر لوزارة خارجية البلد المضيف بأن موقفها يتمثل في أن الولايات المتحدة "ملزمة بالسماح لموظفي بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية بالدخول إلى الولايات المتحدة والبقاء فيها للاطلاع بأعمالهم الرسمية" .

ثانيا ، الاعراب عن النية في الدخول في مفاوضات مع الكونغرس معيا إلى حل هذه المسألة .

شالسا ، حكومة البلد المضيف لا تستطيع ولا تريد الدخول رسميا في اجراء تسوية الخلاف بموجب البند ٢١ من اتفاق المقر ، وانها لم تنته بعد إلى وجود خلاف بين الامم المتحدة والولايات المتحدة لان التشريع المعني لم ينفذ بعد . وأن السلطة التنفيذية ما زالت تدرس امكانية تفسير القانون وفقا لالتزامات الولايات المتحدة بموجب اتفاق المقر بشأن بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية .

رابعا ، يؤكد مندوب الولايات المتحدة المقرر في الجلسة العامة ١٠٤ للجمعية العامة المعقودة في ٢ آذار/مارس الحالي أن حكومته سوف تدرس بعناية الآراء المعرب عنها أثناء الدورة المستأنفة ، وانها لا تزال تعتزم التوصل إلى حل مناسب لهذه المشكلة في ضوء ميثاق الامم المتحدة واتفاق المقر وقوانين الولايات المتحدة الامريكية .

خامسا ، وفي ١١ آذار/مارس الحالي أبلغت الدولة المضيغة الامين العام بأن المدعي العام للولايات المتحدة قرر أن عليه ، بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٨٧ ، إغلاق مكتب بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات ، بموجب الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الأمم المتحدة ، وطلب من منظمة التحرير الفلسطينية الامتثال في يوم ٢١ آذار/مارس الحالي أو في موعد قريب منه .

سادسا وأخيرا ، تعرب الدولة المضيغة عن اعتقادها بأن عرض هذه المسألة للتحكيم لن يخدم أي غرض مفيد . وهكذا بلغت سيمفونية الأحداث قمته .

إننا من خلال النقاط آنفة الذكر ، وحسب تسلسلها الزمني ظللنا نعقد الآمال ، ولانزال ، على أن حكومة البلد المضيف الذي شهد قيام هذه المنظمة وشهد ميلاد ميشاقها ، سوف تغلب ، لا محالة ، كافة القوانين والتعهدات الدولية التي تدخل طرفا فيها على قوانينها الوطنية . غير أن القضية التي نحن بصدها اليوم وهي بالتحديد "تمكين بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة من المضي في ممارسة أعمالها الرسمية أم لا" سوف تظل معلما بارزا في تاريخ هذه المنظمة وفي تاريخ القضاء الأمريكي الذي يشهد له بالحيدة والنزاهة . إننا لا نزال نرفض أن نقتنع بأن البلد المضيف قد اتخذ قراراه بأن يكون هو وحده الحكم الفصل في قضية ذات صفة دولية وتقع مباشرة في إطار الاجراءات التي يحددها البند ٢١ من اتفاق المقر .

إنه لا بد لنا أن نجزي الشكر للسيد الامين العام على موقفه الواضح والصريح الذي تجسد في كافة الخطوات التي قام بها من جانبه باعتباره قيما على اتفاق المقر بما في ذلك إصراره في تلبية رغبة الجمعية العامة المتمثلة في قرارها ٢٢٩/٤٢ ألف وباء . ونشكر كذلك ملطات محكمة العدل الدولية على إصرارها في اتخاذ كافة الخطوات القضائية التي تمكنها من النظر في هذا الموضوع المطروح أمامها بالجدية المطلوبة .

إننا نشارك الآراء التي تدعو الى ضرورة انعقاد الجمعية العامة بكامل عضويتها التي يحددها أعضاؤها بقرارات منهم . ونشارك الآراء التي تدعو الى حتمية التحكيم في هذا النزاع احتراماً لمقاصد الميثاق وامتثالاً للمسؤوليات القانونية للطرفين الأساسيين في اتفاق المقر . وإذ نكرر قناعتنا بأن النزاع هو في الأساس نزاع بين الأمم المتحدة ودولة المقر ، نأمل أن يواصل الأمين العام كافة جهوده بما في ذلك اتخاذ كافة الخطوات الضرورية وحتى القانونية منها ، لتمكين بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة من أداء مهامها الرسمية بصورة عادية كبقية الوفود .

وأخيراً ، لا بد لي أن أذكر أن الناطق الرسمي باسم وزارة خارجية جمهورية السودان قد شجب الاجراءات التي يقوم بها البلد المضيف تجاه بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة ، باعتبارها خرقاً صريحاً لاتفاق المقر ، وباعتبارها عقبة حقيقية أمام الجهود التي ظلت تبذلها الاسرة الدولية لبلوغ حل عادل لقضية الشعب الفلسطيني .

السيد استرغايفيوش (هنغاري) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد طلب

الوفد الهنغاري مرة اخرى المشاركة في مداولات الدورة المستأنفة إنطلاقاً من مشوره بالقلق العميق .

ويقدم تقرير الأمين العام (A/42/915/Add.2) مردداً مزعجاً للتطورات الاخيرة .

والجمعية العامة في قرارها ٢٢٩/٤٢ ألف و ٢٢٩/٤٢ بء المؤرخين في ٢

آذار/مارس ١٩٨٨ ، عالجت مسألة أساسية - وهي احترام حكم القانون في العلاقات الدولية . وقد فعلت ذلك من أجل توفير آلية مناسبة لمنع انتهاك الالتزامات المظلمع بها بموجب القانون الدولي . وقد أيدنا هذين القرارين بكل قوة .

وإن التطورات الاخيرة بشأن المسألة المطروحة علينا تظفر وفدى الى أن يجسد

تأكيد ما يلي :

إن الإجراء الانفرادي الذي اتخذته الولايات المتحدة بالمطالبة بإغلاق مكتب بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة في نيويورك ، يتنافى بالقطع مع ميثاق الأمم المتحدة وكذلك مع نص وروح أحكام إتفاق المقر ذات الصلة .

وهذا الإجراء لا يتفق أيضا مع القرار ٣٣٣٧ (د - ٢٩) ، الذي دعيت بموجبه منظمة التحرير الفلسطينية الى المشاركة بصفة مراقب في دورات وأعمال الجمعية العامة .

إننا نحث البلد المضيف على احترام التزاماته القانونية الدولية بموجب إتفاق المقر ، وتقديم الضمانات بأنه لن يتخذ أى إجراء من شأنه المساس بالترتيبات الراسخة المتعلقة بإداء بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك لوظائفها الرسمية .

ولا نزال نشعر بأسف بالغ إذ نلاحظ في هذه المرحلة أن البلد المضيف لم يحترم حكم القانون في العلاقات الدولية كما أنه لم يراع الإجراءات المتبعة في هذا السياق . ونود أن ننضم الى الموقف المشروع الذي اتخذته الامين العام في تقريره الاخير بأن :

"... القرار الذي اتخذته حكومة الولايات المتحدة ، على النحو المبين في الرسالة ، هو انتهاك واضح لاتفاق المقر المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة " (A/42/915/Add.3 ، المرفق الاول)

ويغتنم الوفد الهنغاري هذه الفرصة ليؤكد من جديد التزامه بالاحترام الدقيق لاتفاق المقد لعام ١٩٤٧ وتنفيذه ، كما فعلت ١٤٣ دولة عضوا في ٢ آذار/مارس من هذه السنة ، عند التصويت على هذه المسألة .

ونتوقع أن تتخذ الجمعية العامة مرة اخرى التدابير الواجبة والاجراءات اللازمة لكفالة الاحترام الكامل لقواعد القانون الدولي الواضحة ذات الصلة وتنفيذها . وعلاوة على ذلك ، ينبغي أن نتذكر جميعا أن ما يتعرض للخطر هو أداء منظماتنا الفعال لوظائفها .

السيد شودري (بنغلاديش) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نجتمع اليوم

هنا لنبذل جهدا جديدا من أجل أن نرى ما إذا كان يمكن تحكيم العقل وإحقاق الحق ، بشأن مسألة تداولها هذا المحفل بجهد ولفترة طويلة .

ولئن كان من دواعي سرور وفد بلادي الفعلي ، كما هو الحال دائما ، أن يراكم ، سيدي الرئيس ، في سدة الرئاسة ، يؤسفنا أن يكون ذلك في مسألة كان ينبغي أن تكون قد سويت بالفعل ، ولا سيما بعد استئناف الدورة في مطلع هذا الشهر من أجل التركيز بصورة خالصة على هذه المسألة التي لها أهمية خطيرة وبالفرة .

وسأكون مقصرا بالفعل إن لم أشيد في هذه المرحلة إشادة طيبة بأميننا العام الموقر على مساعيه الدؤوبه لحل عقدة المشكلة المطروحة علينا . وإننا على ثقة بأن جهوده الشاقة ستثمر في نهاية المطاف .

لم يمر سوى ثلاثة أسابيع على شعورنا بالغبطة إزاء تأكيدات ممثل البلد المضيف في هذه القاعة بأن حكومته ستدرس بدقة الآراء التي أعربت عنها هذه الجمعية . وقد شاركناه الأمل في أن تتمكن بلاده من إيجاد حل مناسب لهذه المشكلة في ضوء ميثاق الأمم المتحدة . وكنا على ثقة بأن مناشدات هذه الهيئة ، المعبر عنها في القرارات المعتمدين مؤخرا بإجماع تام تقريبا ، ستحظى باهتمام وتقدير البلد المضيف .

ولذلك فقد شعرنا بالحزن والهلح من جراء رسالتيه المؤرختين في ١١ آذار/مارس الموجهتين الى الأمين العام والى المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية . ولم يدع مضمونهما لدينا أي مجال للشعور بالثقة بأن هذه المشكلة يمكن حلها بالطرق القانونية أو السياسية .

إن لهذه القضية أبعادا قانونية وسياسية وأخلاقية وأدبية . ومن الأفضل لنا أن نركز هنا على الجوانب القانونية ، لأننا نستطيع بذلك معالجة الموضوع بشكل أدق ولكن يجب ألا تغيب عن بالنا الجوانب الأخرى ، لأن في ذلك دليلا على السذاجة . وقد أشرنا في آخر بيان لنا ، كما أثار العديد من الوفود الأخرى ، الى مبادئ "العقد شريعة المتعاقدين" - ويجب أن نبقى عند كلمتنا وأن نفي بالتزاماتنا . وبغير ذلك فإننا سنقوض الأمل التي أقيم عليها المجتمع المتحضر .

والعقد الذي نشير اليه هو اتفاق المقر . والالتزامات التي ذكرناها هي التزامات البلد المضيف . والقيم التي نشعر أنها ينبغي أن تنظم سلوكنا هي نفس القيم التي ما فتئت الدولة العظيمة التي تستضيفنا تعتز بها وتبقيها عبر التاريخ عزيزة على قلبها .

إن وفد منظمة التحرير الفلسطينية لا يزال بيننا ، بناء على دعوتنا ، منذ عام ١٩٧٤ . ويتمتع هذا الوفد أيضا بحقوق ومزايا بمقتضى المادة ١٠٥ من الميثاق . وقد وضع الآباء المؤسسون لمنظمة الأمم المتحدة هذه الطرائق لتوفير المحيط الملائم والظروف المناسبة لتتمكن الأمم والدول من التفاعل من أجل تحقيق المثل التي علقوا عليها آمالهم طوال السنوات الأربع عشرة الماضية ظلت منظمة التحرير الفلسطينية موجودة بيننا ، وقد ساهمت أيضا أفضل مساهمة في كل جهودنا . إننا بحاجة اليها وإلى مشاركتها من أجل حل واحدة من أعقد المشاكل التي تواجهنا . هل بوسعنا أن نخسرها الآن ، في الوقت الذي يتركز فيه مرة أخرى انتباه العالم على منطقتها المتفجرة ؟ وليس هذا هو كل ما في الأمر ، فلو اضطرت منظمة التحرير الفلسطينية إلى مغادرتنا ، سيكون ذلك بالفعل أمرا محزنا ، لا بالنسبة لنا نحن المجتمعين هنا الآن بل أيضا بالنسبة لكل من سبقونا في كل عام خلال الأربعة عقود الماضية ، كل النساء والرجال البارزين الذين أضفى ذكاؤهم وفطنتهم ومثلهم وحكمتهم وتعبيهم صبغة فريدة على هذه المنظمة التي تعد المثل الأعلى للوجود الانساني المتحضر . ومشاركنا في صراع الشرق الاوسط ، ألا وهو امراةيل التي تنتزع من الفلسطينيين أملاكهم وتحرمهم منها وتحط من كرامتهم والتي تنخرط الآن في عملية تصفيتهم ببطء .

لقد عرض الأمر الآن على محكمة العدل الدولية . ونحن نناشد جميع الأطراف أن تقدم لها كل المساعدة في عملها . وريثما تبت تلك الهيئة في المسألة ينبغي ألا يتخذ أي طرف من الأطراف أي إجراء من شأنه أن يخل بالتوازن الحساس السائد وأن يسبب القلق للجميع .

ومازلنا نأمل في أن يتسنى حسم النزاع بين الأمم المتحدة والبلد المضيف على نحو مرضٍ فلندع الأطراف تقدم حججها ولندع الهيئة القانونية العالمية النزيهة تحكم في الأمر . لقد قال جومنتيان الروماني : "إن العدالة هي الإرادة الشابتة والابدية لإعطاء كل رجل حقه" . دعونا لا نحرم الفلسطينيين من حقهم .

السيد دومت (أفغانستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سيدي

الرئيس ، أود بالنيابة عن وفد جمهورية أفغانستان أن أعرب لكم عن خالص تقديرنا لعقد الدورة الثانية والأربعين المستأنفة للجمعية العامة للنظر في البند ١٣٦ من جدول الأعمال .

لقد قام هذا المحفل في دورته المستأنفة المعقودة في الفترة من ٢٩ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس من هذا العام ، بالنظر بصورة مستفيضة في البند ١٣٦ من جدول الأعمال ، المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" ، واتخذ بأغلبية شبه إجماعية القرارين ٢٣٩/٤٢ ألف و ٢٣٩/٤٢ باء . ووفقا للقرار ٢٣٩/٤٢ ألف ، فإن على الولايات المتحدة الأمريكية ، البلد المضيف ، التزاما قانونيا بتمكين بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية من إنشاء أماكن عمل ومرافق كافية للقيام بمهامها واحتفاظ بتلك الأماكن والمرافق ، وبتمكين موظفي البعثة من الاضطلاع بمهامهم الرسمية .

وأكد هذا القرار من جديد أن بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة بنيويورك تشملها أحكام اتفاق المقر ، واعتبر أن تطبيق الفصل العاشر من قانون التفويض الخاص بالعلاقات الخارجية للسنتين الماليتين ١٩٨٨ و ١٩٨٩ لا يتفق مع أحكام اتفاق المقر المتملة باحتفاظ منظمة التحرير الفلسطينية بأماكن عمل ومرافق كافية ، واعتبره مناقضا للالتزامات القانونية الدولية للبلد المضيف .

وأكد القرار ٢٣٩/٤٢ باء موقف الأمين العام بأن هناك نزاعا بين الأمم المتحدة والبلد المضيف بشأن تفسير أو تطبيق الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة فيما يتعلق بمقر الأمم المتحدة .

وحيث أن البلد المضيف لا يريد - في انتهاك تام لقرارات الجمعية العامة - الدخول رسميا في إجراء تسوية المنازعات بموجب البند ٢١ من اتفاق المقر ، قررت الجمعية العامة ، عملا بميثاق الأمم المتحدة ، أن تطلب من محكمة العدل الدولية إصدار فتوى .

إن وفد بلادي يعني بالغ الشناء على الأمين العام للأمم المتحدة لافطاعه العمال بمهامه ، كما هو واضح في تقريره A/42/915 ، المؤرخ في ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، وفي إضافاته . وإننا نؤيد تأييدا قويا الموقف الذي اتخذه .

ومنذ انعقاد الجلسة الأخيرة للجمعية العامة تولدت بعض الآمال بأن السلطات المعنية في البلد المضيف قد تعيد النظر في مواقفها السابقة من المسألة قيد النظر ، ولكن اتضح من الرسالتين اللتين وجهتهما سلطات الولايات المتحدة إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ، إن البلد المضيف عازم على المضي في تنفيذ خطته . بل إنها هددت بأنه ما لم تمتثل منظمة التحرير الفلسطينية لطلبها ، فإنها ستמضي في رفع دعوى أمام المحكمة الفيدرالية للولايات المتحدة .

وفي رأي وفد بلادي أن هذا الاجراء الذي اتخذه البلد المضيف يعد انتهاكا صارخا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ولاحكام اتفاق المقر . وهو ينم بوضوح عن ازدراء البلد المضيف للواجبات والالتزامات الدولية . وهو قرار متعمد ومنحاز وله حوافز سياسية هدفه إسكات صوت الشعب الفلسطيني . كما انه يبين ان البلد المضيف يرجح قوانينه المحلية على القوانين الدولية ، بما يتنافى مع القانون الدولي والاعراف والممارسات الدولية . وفي النهاية فإنه يمثل تحديا صارخا للأمم المتحدة ذاتها .

ان الاجراء الذي اتخذته الولايات المتحدة ، إذا لم ترجع عنه ، يشكل سابقة خطيرة لحالات مماثلة في المستقبل .

وكما يشهد العالم بأسره ، هناك انتفاضة عامة للشعب الفلسطيني في أراضيـه التي يحتلها الصهاينة الاسرائيليون . وهو يحارب خالي الوفاض ضد حكم القمع الصهيوني للحصول على حريته . وهناك أيضا توافق آراء عالمي يؤيد عقد مؤتمر دولي للسلم معني بالشرق الاوسط بمشاركة جميع الاطراف المعنية ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، على قدم المساواة .

وأولا وقبل كل شيء ، دأبت الجمعية العامة وأجهزتها ذات الصلة ، على مرور عقود ، على مناقشة الحالة في الشرق الاوسط ، التي تشكل قضية فلسطين لبها . إن منظمة التحرير الفلسطينية هي التي تمثل الشعب الفلسطيني - عن طريق مكاتبها في نيويورك ، وذلك فيما يتعلق بكل تلك القضايا وغيرها من القضايا الاخرى في الأمم المتحدة ، وهي التي تدافع عن قضية فلسطين القانونية . وعدم وجود بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك - إذا ما سُمح لهذا بأن يحدث ، سيحرم الشعب الفلسطيني من حق أساسي هو التعبير الحر عن آرائه في هذه المنظمة العالمية . ان بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية مدعوة للأمم المتحدة بمقتضى قرار الجمعية العامة ٢٣٢٧ (د-٢٩) ، وهي مخولة ، بل ولها الحق ، بموجب المادة ١٠٥ من الميثاق في إنشاء أماكن عمل ومرافق كافية للقيام بمهامها والاحتفاظ بتلك الأماكن والمرافق . وعلى الجمعية العامة أن تفعل كل ما يمكنها للحفاظ على ذلك الحق .

وسيؤيد وفد بلادي أي إجراء تراه الجمعية العامة ضروريا لضمان الاحترام الكامل لحقوق الأمم المتحدة وسلامتها واستمرارية حقوق ومهام بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية .

وأخيرا ، أود أن أكرر تأييد وتضامن جمهورية أفغانستان حكومة وشعبا مع النضال العادل الذي يخوضه الشعب الفلسطيني الشقيق بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد .

السيد دام نيتابارو (بربادوس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد

عُقدت الجمعية العامة مرة أخرى لتتناول بندا يحمل خصائص الازمة . ووفد بربادوس وإن كان يعترف بتلك الخصائص ، فإنه يختار ألا ينظر الى هذا الامر على أنه أزمة ، بل بالأحرى على أنه فرصة مناسبة جاءت في حينها تماما لإعادة تأكيد التزاماتنا .

لقد تأسست هذه المنظمة بوصفها متراسا ضد فرضيات الفكر الانعزالي الخبيثة ، التي للأف جرّت على الجنس البشري معاناة يعجز عنها الوصف . وهي معانات سببها أولئك الذين شعروا - بسبب ظلالهم - انهم فوق طائلة القانون ، والطفاة الذين شعروا انهم القانون ذاته .

إن ميثاق الأمم المتحدة لا يجب اهتمامه على الزعماء ولا حتى على الحكومات بل على شعوب العالم - فالميثاق بمفهومه الأساسية هو الملاذ الذي يلجأ اليه الذين لا يستطيعون حماية أنفسهم ؛ انه درع ضد أولئك الذين يضللون ذوي النوايا الطيبة والذين لا حول لهم ولا قوة ، بل ويستغلونهم ويضطهدونهم .

إننا نعرف أن خيانة السلطة كثيرا ما تكون العرف الذي يتبعه الذين يرغبون في ارتداء لباس الوطنية ، والدفاع عن المصالح الوطنية . وهذه المنظمة - الأمم المتحدة - هي الدليل على الاعتراف العالمي بأن القانون هو أساس الحضارة الإنسانية . لقد شهدنا في عصرنا العواقب التي تترتب على قيام طرف واحد أو دولة واحدة بمحاولات لتجاوز حدود القانون . فالغرض والشقاق هما النتيجةتان الحتميتان لذلك . ونستطيع - لحسن الحظ - أن نشير الى العديد من الامثلة التي نرى فيها القانون يسود على الدوافع الانانية التي يحاول البعض أن يستلهمها .

إن ذاكرة قوية وصافية أمر ضروري - بل إنني أقول إنها أداة أساسية لا غنى عنها - في إدارة الشؤون الدولية بشكل ناجح . وبدونها سيكتب علينا أن نظل نتحرك في دوائر قاتمة ونتعلم بأسي متجدد من أخطاء ماضينا . إن الأمم المتحدة ما هي إلا تاريخ الانسان المعاصر وضميره . من هذا التاريخ ومن هذا الضمير ينبع كل مبدأ من مبادئ القانون الدولي .

إن الدول الأصغر في هذه المنظمة وقد تحررت من أوهام الاكتفاء الذاتي وعسبء التفوق المادي لأبد بالضرورة أن تعزي رفاهها وعلامتها لقواعد القانون الدولي ومبادئه . فهو بالنسبة لنا أفضل وأسلم إطار يعول عليه يمكن من خلاله إجراء الحوار المتحضر فيما بين الأمم . لذلك ، ترتعد الدول الصغيرة عندما تلوح أية بادرة تدل على انتهاك القانون الدولي والافتراء على مثل هذا المحفل . فالدول الصغيرة لا تمتلك أيًا من الوسائل البديلة ، ومواردها وحجمها لا يسمحان لها بمتابعة مصالحها وحمايتها والنهوض بها . ففي هذه المنظمة وحدها يكمن مستقبلنا وإيماننا .

ومن تحصيل الحاصل أن أكرر أن تاريخنا يجب أن يكون دائما نبراسنا ، وأن حقائق ماضينا يجب أن تظل ماثلة أمامنا على الدوام . إن توماس جيفرسون ذلك الدولي الذي نذر نفسه لخدمة القضايا الدولية والذي دافع بحرية عن مبادئ هذا البلد المضيف ومثله العليا ترك لنا هذه النصيحة "إن الإيمان يجب أن تعززه الحقيقة" .

وإنها لحقيقة أن العديد من الدول الممثلة في هذه المنظمة إنما تدين بسيادتها إلى نضالات التحرير الشجاعة .

وهي حقيقة أيضا ، أن بعض تلك الدول أصبح الآن من أكبر دول العالم وأكثرها قوة .

كما أنها حقيقة كذلك أن العديد من الدول الصغيرة لا سهيل أمامها لتحقيق السيادة سوى نضال التحرير ، ومع ذلك فثمة حقيقة أخرى هي أن العديد من المحرومين ليس أمامهم من خيار سوى الكفاح من أجل كرامتهم .

ولسنا نطالب هنا باللجوء المتهور إلى النضال المسلح . أبدا إن الأمر ليس على هذا النحو مطلقا . فالقلق الجماعي الذي دفعنا إلى عقد هذه الدورة المستأنفة إنما يذكرنا بأن الغرض من هذه المنظمة هو أن تكون بديلا قويا للأسلحة والعنف ، ووسيلة يمكن بها تحقيق الأهداف الوطنية . وهي توفر مدخلا لا يضارع إلى العملية السلمية ، وهذه الدورة تؤكد من جديد التزامنا بتلك العملية .

إن الميثاق الذي يوحد بيننا يذكرنا بالدروس التي تعلمناها نحن الدول الصغيرة والكبيرة - في طريقنا إلى هذا الصرح القائم في نيويورك .

لدينا الكثير الذي يذكرنا بأنه عندما تبدأ الشعوب في عملية جادة في سبيل البحث عن كرامتها فإنها لا تميز بين القنابل والحجارة . ولا يجب علينا أن نقر ذلك البديل أو نشجعه .

إن منطقة الشرق الاوسط قدمت للحضارة المعاصرة الكثير من القيم الثقافية . ويحدو حكومة بربادوس رغبة عارمة في أن يتسنى للسلم الدائم أن يستقر على تلك الاراضي المبجلة وذات الالهية التاريخية البالغة .

وهذا لن يتحقق ما لم يحتل كل طرف من أطراف النزاع في المنطقة مكانه الصحيح ، وما لم يحظ حق كل شعوبها في السلم والامن باعتراف وتأكيد عالميين . وهذه المنظمة هي أفضل سبيل لضمان ذلك .

وتدرس حكومة بربادوس بعناية فائقة اقتراح عقد مؤتمر دولي حول المسائل المتعلقة بالشرق الاوسط . واستطيع أن أتبين أن عقد هذا المؤتمر سيؤدي الى تحقيق فوائد كبيرة . بيد أننا نرى أن الجهود المبذولة متبدد إلا إذا التزم المجتمع الدولي التزاما صارما بمعالجة كل القضايا قيد البحث على نحو عادل وغير منحاز ومراعاة مصالح كل الدول والشعوب في المنطقة . إن ما تحتاجه الامم المتحدة الآن هو محيط يعمه الهدوء ويمكن دراسة أسباب النزاع في إطاره . ومن حق الاطراف المعنية بهذا النزاع أن تنال ذلك .

لقد منحت هذه الجمعية على نحو لا لبس فيه منظمة التحرير الفلسطينية مركز الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني . ومنحت تلك المنظمة كل الحقوق التي يقتضيها هذا المركز وهي حقوق تقع على النحو الواجب في إطار سلطة الامين العام للأمم المتحدة التي أنشئت وفقا لمبادئ القانون الدولي .

وأحطنا علما الآن بأن هذه الحقوق والسلطة يمكن الغاؤها لأسباب يرى البعض أن من شأنها أن تضر بالبلد المضيف بشكل خاص .

إن هذا التطور يشير الى وجود سوء فهم مثير للدهشة يتعلق من جهة بدور هذه المنظمة ومسؤوليتها ومن جهة أخرى بدور البلد المضيف ومسؤوليته .

إن حكومة الولايات المتحدة ، بصفتها عضوا مؤسسا للأمم المتحدة ، تظلم بمسؤولية خاصة وثابتة إزاء هذه المنظمة . وتقتضي اللياقة من هذا البلد المضيف الذي قبل هذا الدور بشكل طوعي إبداء المراعاة التي تسمو فوق الملتزمين بمعاهدة أو بقانون . ولذلك يتعين علينا أن نحث قادة الفكر الأمريكي العام بعيني النظر على العمل على نحو عاجل وأن نقنعهم بذلك بغية إنقاذ مبادئهم من الذين يمكنهم في مجال الانعزاليين التي تصبح فيها المصالح الذاتية الرجعية فضيلة وطنية .

إن ما يناقش في الجمعية ليست مسألة بقاء منظمة التحرير الفلسطينية ، فإنه ليس من اختصاصنا أن نسمح ببقاء المنظمة أو أن نحظر بقاءها . كما أنني لا أقبل أن نناقش سلامة الامم المتحدة بصفة أساسية إذ أن سلامة هذه الهيئة لا تحدد بالموقع الجغرافي أو المكان . إن فكرة الامم المتحدة تنبع من مكانتها بين كل شعوب العالم .

كما أن المسألة لا تتعلق ، كما نميل إلى التفكير ، بسلامة القانون الدولي الذي يتعرض للخطر . فلقد تم الاعراب عن ذلك في هذه الجمعية عن طريق التصويت الذي أُجري حول المسألة قبل عشرين يوما .

إن ما نواجهه اليوم هو الموقف الأدبي الثابت للبلد المضيف وهو بلد كان يتمتع قبل أربعين عاما بحكمة وإيمان أسبغ بهما روح الشهامة الوطنية على نص القانون الدولي .

السيد غي (بورما) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تواجه الجمعية العامة منذ نهاية العام الماضي حالة حرجة تؤثر على أداء الأمم المتحدة لمهامها بومفها كيانا قانونيا . وفي الواقع أن لهذه الحالة آثارا أعم يمكن أن تؤثر على سلامة هذه المنظمة ووجودها . إن المشكلة التي تواجه الأمم المتحدة يمكن اعتبارها في المقام الأول مسألة مناصرة مبادئ حكم القانون في العلاقات الدولية وقدمية الالتزامات القانونية الدولية الناشئة عن المعاهدات والاتفاقات .

لقد أعطى اتفاق المقر الأمم المتحدة السلطة القانونية لأن تمارس وظيفتها في أرض البلد المضيف وأن ضمان امتثال البلد الأخير للاتفاق أمر أساسي لأداء مهام هذه المنظمة بصفتها منظمة دولية مستقلة تمثل المجتمع الدولي .

وبعد أن أدركت الجمعية العامة طبيعة التشريع الذي أوكله كونغرس الولايات المتحدة منه اتخذت القرار ٢١٠/٤٢ بآء المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلب من البلد المضيف ، من جملة أمور ، أن يتقيد بالتزاماته بموجب اتفاق المقر وطلب من الأمين العام أن يتخذ التدابير الفعالة لضمان الاحترام الكامل لذلك الاتفاق . ويقدّر وفدي جهود الأمين العام الذي تابع جهوده على نحو موضوعي مع البلد المضيف وبطريقة يمكن أن تفضي إلى حسم المشكلة .

ومن المهم أن نلاحظ أن الأمين العام ذكر في بيانه في الجمعية العامة في ٢٩ شباط/فبراير ما يلي :

"إن منظمة التحرير الفلسطينية مدعوة الى الامم المتحدة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) الصادر في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، والولايات المتحدة نتيجة لاتفاق المقرر ملزمة بالسماح لموظفي منظمة التحرير الفلسطينية ، الذين تم اعتمادهم اعتمادا سليما ، بالدخول الى الولايات المتحدة والإقامة فيها من أجل الانضلاع بوظائفهم الرسمية . " (A/42/100 ، ص ٣١) ولقد حظي موقف الأمين العام بالتأييد في القرار ٢١٠/٤٢ بآء الذي اتخذته كل الدول الاعضاء تقريبا .

ولا يمكن النظر الى الموضوع قيد المناقشة باعتباره يتعلق بالتفسير المضموني لهذه المسألة فيما يتعلق باتفاق المقرر إذ اتضح مما أعربت عنه ادارة الولايات المتحدة حتى الآن أنه لا يمكن القول بأن هناك خلافا حول هذا التفسير بين الموقف الذي تتخذه الادارة وآراء الأمين العام والآراء الاجماعية التي أعربت عنها الدول الاعضاء .

وفي هذه الظروف ، فإن ما كان مطلوباً من البلد المضيف هو أن يجد الوسيـلة الملائمة للتوفيق بين تشريعه الداخلي والتزاماته بموجب اتفاق المقر بغية كفالة الوفاء بها ، والاعتراف بوجود نزاع بينه وبين الأمم المتحدة بفرض عرضه للتحكيم .

عندما استؤنفت الجمعية العامة يوم ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، أصدرت قرارين . القرار ٢٢٩/٤٢ ألف ويدعو ، في جملة أمور ، إلى تسوية النزاع بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في البند ٢١ من اتفاق المقر ، وبناء على ذلك طلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده بشأن هذا الموضوع . أما القرار ٢٢٩/٤٢ بـاء فقد التمس إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الموضوع المتعلق بالتزام البلد المضيف بالدخول في تحكيم وفقاً للبند ٢١ من الاتفاق .

هذان القراران اللذان يعربان عن رأي الأغلبية الساحقة لأعضاء الأمم المتحدة ، والبيان الذي أدلى به ممثل الولايات المتحدة بعد اتخاذها والذي أعلن فيه أن حكومته تعتزم إيجاد تسوية ملائمة في ضوء ميثاق الأمم المتحدة واتفاق المقر وقوانين الولايات المتحدة ، كل هذا يعكس فينا الأمل في التوصل إلى تسوية لهذه المشكلة .

إلا أنه على العكس من ذلك ، فقد أدى استمرار البلد المضيف في تنفيذ إجراءاته إلى تحول خطير في الأحداث . ورسالة الأمين العام المؤرخة في ١٨ آذار/مارس ، رداً على الرسالة التي وجهها إليه الممثل الدائم للولايات المتحدة بالنيابة - جديرة بالثناء للسلوب الذي تدافع به عن مبادئ الأمم المتحدة .

ولا حاجة بنا للقول بأن الجمعية العامة تواجه الآن حالة كان من الأسر إيجاد تسوية لها في المراحل السابقة . ومع هذا ، فإننا نعتقد من حيث المبدأ أن من واجب البلد المضيف أن يستجيب لإرادة المجتمع الدولي ، وأن يرقى إلى مستوى التزاماته الدولية لضمان الامتثال لاتفاق المقر . وفي الوقت نفسه ، نعتقد أن على الأمم المتحدة والأمين العام أن يواصلوا بذل مزيد من الجهود وأن يلتصقا بالوسائل اللازمة لضمان هذا الامتثال .

السيد وريونو (اندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تعقد

الدورة الثانية والاربعون المستأنفة للجمعية العامة للمرة الثانية في أقل من شهر للنظر في مسألة ، ما لم تحسم فورا ، متشكل سابقة خطيرة للغاية .

منذ ثلاثة أسابيع ، أعرب وفد اندونيسيا في البيان الذي أدلى به أمام الجمعية العامة عن قلقه العميق بشأن الاثار المترتبة على تطبيق ما يسمى بقانون مكافحة الارهاب الذي أصدرته الولايات المتحدة . وهذا القانون اما يمنع منظمة التحرير الفلسطينية من الاحتفاظ ببعثة المراقب لدى الامم المتحدة في نيويورك ، انتهاكا لاتفاق المقرر لعام ١٩٤٧ . وقد كانت وجهة نظرنا المعلنة ان ذلك القانون يمثل انتهاكا صريحا للقانون الدولي والتزامات البلد المضيف التعاهدية . وفي ذلك الوقت أعرب وفد بلادي أيضا عن أملنا في أن تكون آفاق التوصل الى تسوية قانونية لا تقوم على المواجهة لا تزال قائمة ، وناهد الولايات المتحدة أن تعيد دراسة موقفها بجدية وأن تتعاون مع الامين العام للتوصل الى تسوية منصفة مقبولة بشكل متبادل للمشكلة .

وفي ضوء هذا شارك وفد بلادي في تقديم مشروع القرار ٢٢٩/٤٢ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ . وقد دعا ذلك القرار ، في جملة أمور ، الى الاخذ بالاجراء الخاص بتسوية المنازعات الوارد في البند ٢١ من الاتفاق ، كما دعا البلد المضيف الى تقديم تأكيدات بعدم اتخاذ أي اجراء لتنفيذ القانون كما طلب من محكمة العدل الدولية أن تصدر فتوى بشأن المسألة .

وفي ضوء الالتزامات القانونية الواضحة التي تتحملها الولايات المتحدة ، والموقف شبه الاجماعي الذي اتخذته الجمعية العامة في القرارين ٢١٠/٤٢ بـ١ و ٢٢٩/٤٢ ، توقعنا تماما أن يكون الامر قد سوي الآن وفقا لاحكام الاتفاق . إلا انه مما يشير جزعنا العميق ان هذه المسألة لا تزال تمثل شاغلا رئيسيا للدول الاعضاء . وفي ضوء احتمال تنفيذ القانون اليوم ، فإن هذا الموقف يمكن اعتباره أنه يشكل أزمة لمنظمتنا وللدبلوماسية المتعددة الاطراف . وهذا رغم الجهود الدؤوبة التي بذلها

الامين العام خلال الا شهر الثلاثة الماضية لحل هذه المسألة - وهي جهود تود اندونيسيا بشأنها ان تعرب عن عرفانها العميق .

يعتقد وفد بلادي انه من غير الضروري الانخراط في استعراض التصرفات المربكة والمعوقة التي يقوم بها البلد المضيف الذي لا يزال يحبط كل جهد يبذله الامين العام للجوء الى الاجراء الخاص بالتحكيم على النحو الوارد في الاتفاق . وذلك لان هذا قد غطى بالكامل في التقارير المفصلة التي قدمها الامين العام الى هذه الجمعية ، والواردة في الوثائق A/42/915 و Add.1 و Add.2 و Add.3 . ان هذه التقارير توضح اساسا ان حكومة الولايات المتحدة نفسها اعترفت بأن عليها التزاما بالسماح لموظفي منظمة التحرير الفلسطينية بالاضطلاع بمهامهم الرسمية لدى الامم المتحدة ، وبأنها كانت تسعى الى علاج المسألة بالتشاور مع الكونغرس . وفي الوقت نفسه ، رأت الولايات المتحدة عدم الرغبة في اللجوء الى اجراء التحكيم ما دامت الحالة قيد الاستعراض . ومن ثم طلب الامين العام مرارا الرد على رسائله المتعلقة بتطبيق القانون ولكن دون جدوى .

ويكفي القول انه من خلال الجهود الدؤوبة التي بذلها الامين العام أصبح من الواضح تماما للجميع ان البلد المضيف لا ينوي التعاون معه بحسن نية لمراعاة احكام ذلك الاتفاق . وبالفعل ، فإن مناورات الولايات المتحدة الرامية الى فرض الامر الواقع قد تأكدت عندما أبلغت في يوم ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ الامين العام :

"بإغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب الاتفاق المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الامم المتحدة" .

(A/42/915/Add.2 ، المرفق الاول)

بينما أكدت في الوقت نفسه ما يلي :

"في ظل هذه الظروف ، فإن الولايات المتحدة تعتقد أن عرض هذه المسألة للتحكيم لن يخدم أي غرض مفيد" . (المرجع نفسه)

وفي هذه النقطة يود وفد بلادي أن يعبر عن دعمه الثابت لرد الأمين العام القوي بأنه " لا يمكنه الموافقة على أن التحكيم لن يخدم أي غرض مفيد" (A/42/915/Add.3 ، المرفق الأول) وبتأكيد من حق بأنه :

"بالعكس ... سيخدم ذات الغرض الذي أدرجت بسببه أحكام المادة ٢١ في الاتفاق" (المرجع نفسه) .

وفي ظل هذه الظروف فإن وفد بلادي يتشاطر الهواجس التي عبر عنها متكلمون سابقون بشأن ما إذا كان لا يزال في الامكان تسوية هذه المسألة في اطار اتفاق المقرر لعام ١٩٤٧ . ولذلك لا نملك إلا أن نستنكر عدم الاحترام الذي أظهره البلد المضيف للالتزامات الدولية ، إذ أنه يشكل تهديدا مباشرا لعالمية الأمم المتحدة سواء بالنسبة لتكوينها أو عملها . والحقيقة أننا لا نقبل أن تمنع منظمة التحرير أو من تدعوهم الأمم المتحدة من القيام بمهامهم الرسمية ، لأن هذا من شأنه أن يمس على نحو مباشر سلامة الأمم المتحدة نفسها ومصادقيتها .

منذ واحد وأربعين عاما قدمت الولايات المتحدة - باعتبارها البلد المضيف - تعهدا رسميا للمنظمة لا يجوز لها نكثه . إنها مسؤولية تستوجب احتراماً دقيقاً لاتفاق المقرر لعام ١٩٤٧ . من أجل هذه الغاية يتحتم على الجمعية العامة أن تقنع الولايات المتحدة بأنه في مصلحة المجتمع الدولي ، وفي مصلحتها هي أن تتمسك بمبدأ عدم انتهاك الالتزامات التعاهدية . وفي هذا السياق يعتقد وفد بلادي أنه من الملزم للجمعية العامة التي تمثل إرادتنا الجماعية أن تزود عن حقوق الأمم المتحدة بموجب اتفاق المقرر .

السيد دينغ يوانهونغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : منذ نحو

عشرين يوماً اجتمعت وفود هتي البلدان في هذا المكان لتناقش مسألة بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة . واتخذ قراران ، أكدا من بين جملة أمور أن بعثة منظمة التحرير الفلسطينية التي تشملها أحكام اتفاق المقرر ينبغي تمكينها من انشاء أماكن عمل ومرافق كافية للقيام بمهامها والاحتفاظ بتلك الأماكن

والمرافق ، كما ينبغي تمكين موظفيها من دخول الولايات المتحدة والبقاء فيها للاطلاع بمهامهم الرسمية . ويعتبر القرار أن التشريع الأمريكي الخاص بإغلاق البعثة مناقض للالتزامات القانونية الدولية بموجب اتفاق المقر ، ويطلبان إلى البلد المضيف الامتناع لالتزاماته التعاقدية بموجب اتفاق المقر ، والعمل على تسوية النزاع الحالي بينه وبين الأمم المتحدة باللجوء إلى إجراء التحكيم المنصوص عليه في اتفاق المقر .

وكان متوقعا أن تستجيب حكومة الولايات المتحدة لنداء العقل الصادر عن المجتمع الدولي ، وأن تتخذ التدابير اللازمة التماسا لتسوية عادلة لهذا النزاع ، بالتعاون مع الأمم المتحدة . إلا أنه من دواعي أسفنا العميق ، أن الولايات المتحدة قررت في تجاهل لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، ولالتزاماتها الدولية بموجب اتفاق المقر ، أن تستمر في إجراءات إغلاق مكاتب بعثة منظمة التحرير الفلسطينية على نحو ما يتطلبه القانون الخاطئ الذي أصدره كونغرس الولايات المتحدة . بل أنها أعلنت أنه إذا لم تمثل منظمة التحرير الفلسطينية لهذا القانون عندما يصبح نافذا ابتداء من اليوم ، فإن وزارة العدل بالولايات المتحدة ستقدم شكوى ضد منظمة التحرير الفلسطينية إلى إحدى محاكم الولايات المتحدة الفيدرالية .

ويعتقد الوفد الصيني أن التشريع الذي اعتمدته كونغرس الولايات المتحدة لإغلاق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية ، والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها إدارة الولايات المتحدة بمقتضى ذلك التشريع تعد أمورا خطيرة في طبيعتها ونتائجها ، لأن هذا ينطوي على تحد لسلامة اتفاق المقر ، وتهديد لاستقلال الأمم المتحدة ، وحققا في أن تؤدي وظائفها بصورة طبيعية . وفي نفس الوقت فإن هذا الإجراء الذي اتخذته الولايات المتحدة ضد بعثة منظمة التحرير الفلسطينية يعتبر صفة للشعب الفلسطيني وممثل له ، منظمة التحرير الفلسطينية ، في الوقت الذي يدافع فيه هذا الشعب عن قضيته العادلة لاستعادة حقوقه الوطنية . كما أنه أقام عائقا في طريق عملية السلام في الشرق الأوسط التي تجذب الآن مزيدا من الاهتمام العالمي . ولذلك فإن هذا الإجراء غير مقبول كلية من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

إن منظمة التحرير الفلسطينية معترف بها دوليا باعتبارها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني . وفي عام ١٩٧٤ ، وبموجب القرار ذي الصلة الذي اتخذته للجمعية العامة دعيت منظمة التحرير الفلسطينية من قبل الأمم المتحدة لإقامة بعثة مراقب في نيويورك من أجل القيام بمهامها الرسمية . وهذا يتسق تماما مع اتفاق المقر . وما يجب التنويه به هو أن بعثة منظمة التحرير الفلسطينية معتمدة لدى الأمم المتحدة . وليس لدى الولايات المتحدة . ولذلك فليس للولايات المتحدة الحق ، على الإطلاق ، في أن تغلق البعثة .

ويؤيد الوفد الصيني جهود الأمين العام في معيه لإيجاد حل مناسب لهذا النزاع ، كما يؤيده في اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية الكامل في القيام بمهامها الرسمية في الأمم المتحدة . ويؤيد الوفد الصيني أن يهيب بالولايات المتحدة ، أن تأخذ في الاعتبار الموقف برمتيه ، وأن تستجيب على نحو ودي لطلب الجمعية العامة ، والأمين العام والدوائر الأخرى المعنية بأن تعيد النظر في قرارها على ضوء التزاماتها بوصفها البلد المضيف ، وأن تعمل على تسوية النزاع الحالي مع الأمم المتحدة على نحو معقول ومتسق مع القانون وذلك باتساع الاجراء ذي الصلة المنصوص عليه في اتفاق المقر . وفي نفس الوقت ، ينبغي للأمم المتحدة أن تتخذ الخطوات الواجبة لتضمن أن تستمر بعثة منظمة التحرير الفلسطينية في أداء مهامها في الأمم المتحدة بوصفها مدعوة من قبل الأمم المتحدة .

السيد علي (اليمن الديمقراطية) : سيدي الرئيس ، ها نحن نعود مرة

أخرى لنناقش القضية المتعلقة بمقر بعثة المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة ، وذلك استنادا الى قراري الجمعية العامة ٢١٠/٤٢ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٢٣٩/٤٢ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ .

لقد سبق وأن أوضح بلدي موقفه في كلمة أمام هذه الجمعية المقررة لدي تناول هذا الموضوع ونبه الى تلك النوايا العدوانية الموجهة ضد بعثة منظمة التحرير الفلسطينية وأشار الى خطورة هذا الموقف الأمريكي كونه يمس ملب أداء الأمم المتحدة نفسها ، ونود الإشارة هنا الى أن الأمين العام للأمم المتحدة قد أشار في تقاريره الى أن هناك أزمة قائمة بين الأمم المتحدة والبلد المضيف ، كما أن الأمين العام قد أعاد تأكيد هذا الموقف في تقريريه A/42/915/Add.1 و Add.2 ، وذلك بعد استلامه لرسالة البلد المضيف والتي تشير الى بدء اتخاذ الخطوات العملية لغلاق مقر بعثة منظمة التحرير الفلسطينية . ولعلكم تذكرون ماذا قال ممثل البلد المضيف عند تناولنا لهذه المسألة ، حيث اتهم بعض الدول في كلمته أمام الجمعية العامة بالتسرع وعدم التحلي بالصبر وحاول أن يستخدم عبارات لطيفة لخداعنا وجرتنا عن الحقيقة ، وذلك عندما أشار الى أن السلطة التنفيذية تبذل جهدا من أجل أن لا ينفذ مثل هذا القرار ، وأنهم فقط يريدون بعض الوقت لاقناع السلطة التشريعية بذلك . وفي الواقع فإنهم بهذا ما كانوا يهدفون الا الى التلاعب في الوقت وتمييع القضية وإضعاف الموقف القوي والعاقل لغالبية أعضاء منظماتنا الدولية والرافض لهذا القرار الأمريكي . ولقد تأكد هذا في الأسبوع قبل الماضي عندما قامت سلطات البلد المضيف باتخاذ الاجراءات العملية لتنفيذ هذا القرار غير الشرعي ، حيث وصل الامر بالبلد المضيف ، وهي دولة كبرى تقع عليها مهمة صيانة السلم والأمن الدوليين بموجب أحكام الميثاق ، الى أن يشير في مذكرته الموجهة الى الأمين العام للأمم المتحدة بأنه عازم على تنفيذ قرار إغلاق بعثة المنظمة لدى الأمم المتحدة بغض النظر عما يشكله هذا من خرق لالتزاماته الدولية بموجب اتفاقية المقر والقانون الدولي .

لذلك فان هذه شهادة واضحة ومصادرة من سلطة البلد المضيف تشير فيها الى أن القرار باغلاق المكتب غير شرعي كونه مخالفا لاتفاقية المقر ؛ ولكن هذا لا يهم طالما أن هناك قرارا وطنيا أصدره الكونغرس باغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة .

ان التهمة التي وجهتها الادارة الامريكية لمنظمة التحرير الفلسطينية هي الارهاب ، وانه لأمر مؤسف حقا أن يتحول الجلاد الى ضحية وتتحول الضحية الى جلاد . من الارهابي ؟ منظمة شرعية ، تمثل الشعب الفلسطيني ومعتز بها من قبل غالبية دول العالم ، أم الكيان الصهيوني ، حيث تجاوز عدد الدول التي اعترفت بالمنظمة ما أقر وجود ذلك الكيان .

أي ارهاب ؟ شعب أعزل يقاوم أحدث الآلات العسكرية أم نظام قام وتأسس على الارهاب . وسجلات تاريخنا الحديث مليئة بالأحداث . إنه نظام صهيوني عنصري قائم على اقتلاع شعب من أرضه واحتلال أراضي دول عربية أخرى بالقوة . ولعل اليوم أبلى دليل على ارهابية ووحشية هذا النظام العنصري هو ما نشاهده ونسمعه كل يوم عبر أجهزة اعلام دول صديقة ومؤيدة لهذا النظام العنصري حيث نرى شعبا أعزل لا يملك سوى الحجارة يتعرض للضرب بالنار والتفكيك وكسر العظام والدفن حيا وخنق الأطفال بالفاز . وبدلا من دعم هذا الشعب الأعزل ومعاقبة المعتدي نرى قرارا أمريكيا يسعى الى انتهاء وجود ممثله الشرعي ؛ وكأن النظام الأمريكي أراد أن يقدم حصته لمساعدة هذا النظام العنصري في قمع الانتفاضة الشعبية بعد أن فشلت ترساناته العسكرية ، ان الأخرى بنا اليوم أن ننظر في شرعية ووجود ممثل هذا بيننا . هذا النظام الذي لا يكن أي احترام للمعهود والمواثيق الدولية ولم يلتزم يوما بقرارات منظماتنا . لهذا فان مكانه الطبيعي أن يلحق بحليفه نظام جنوب افريقيا العنصري .

ومما يزيد أسفا أننا نرى اليوم دولة ، حاولت طوال أربعة عقود أن تدّعي بأنها نموذج للديمقراطية ، تكشف عن هويتها الحقيقية وهي أنها لا تكن أي حرمة

للتزامات الدولية والقانون الدولي ولا تحترم منظماتنا الدولية ، بل انها تحاول أن تنهي الطابع الديمقراطي لعمل منظماتنا بواسطة أماليها الاستغرافية والتهديدية والتي يدركها الجميع طوال السنوات الأخيرة الماضية والتي كانت سببا في عرقلة أعمال منظماتنا الدولية ، ولم تكتف بهذا بل عبّرت جهارا عن عدم احترامها لاتفاق المقرر الذي ينظم العلاقة بينها وبين المنظمة الدولية . ونتيجة لهذه السياسة فان الجميع أصبح معرضا لمثل هذا الاجراء من قبل دولة البلد المضيف . واليوم فان وفد بلادي يعبر عن القلق الشديد تجاه هذا الوضع الذي يتطلب من أعضاء منظماتنا الدولية معالجة هذه المسألة بعناية فائقة والتفكير مليا بحاضر ومستقبل منظماتنا والأعمال المتعلقة عليها . وما اذا كان وجودها في هذا البلد وفي ظل مثل هذه الخروقات يعسد المكان الانسب .

ان قضية اغلاق بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة هي قضيتنا جميعا . فاما أن تكون لمنظماتنا الدولية هيبتها وحرمتها وإما أن لا تكون . ومما لا شك فيه أن الكل وكما هو محدد في الميثاق واتفاق المقرر قد ارتضى لمنظماتنا أن تكون ذات استقلالية وحرمة مقدسة . لهذا فالمطلوب من المنظمة الدولية أن تدافع عن نفسها أمام هذا العدوان الأمريكي عليها . وأن وفد بلادي واثق تماما أنه مثلما عملت هذه الجمعية في السابق سوف تعمل الآن من أجل اتخاذ القرارات والاجراءات الفعالة بما يضمن سلامة واستقلالية وحرمة منظماتنا الدولية .

السيد نوفوريتا (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود بعهد

البيان الذي أدلى به بالنيابة عن دول أوروبا الشرقية ، منذ يومين ، في ضوء خطورة الحالة الراهنة ، أن أوجه اليكم ، سيدي الرئيس ، وإلى الجمعية تلك الملاحظات الموجزة مؤكدا من جديد النقاط الرئيسية في موقف بولندا .

أولا ، كما قيل مرارا على نحو لا لبس فيه ، فإن الإجراء التشريعي وتنفيذه ، الذي يرمي إلى إغلاق مكتب بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية يتناقض مع اتفاق المقر وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة . وهو ليس من المقبول أيضا في ضوء المبدأ الاساسي للقانون الدولي ، "العقد شريعة المتعاقدين" الوارد في الميثاق ذاته وفي كثير من المكوك الدولية الهامة . إنها قاعدة أساسية وقانونية واضحة مفادها أنه لا يجوز لأي بلد أن يتصرف على نحو يتجاهل التزاماته التعهدية . وما من قانون محلي يمكن الاستناد إليه لتبرير انتهاك أي اتفاق دولي .

إن هذا التصرف يؤثر على منظمة الأمم المتحدة برمتها . إذ أن ما هو في كفة الميزان حقوقها الاساسية وسلامتها وسلطتها وهيبتها ومصادقية قراراتها . فاليوم ، تتعرض بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لهجوم مباشر . وغدا قد تتعرض بعثة أخرى لهذا الهجوم وتجد نفسها مهددة من جراء تصرف مماثل نتيجة لقرار تعسفي يتخذه البلد المضيف . ولهذا يكتسي الحل العادل والقانوني للنزاع أهمية خاصة بالنسبة لنا جميعا . وإن الإجراء المعني ، وهو الآلية الملزمة قانونا ، وارد في البند ٢١ من اتفاق المقر ، وإن تطبيقه لا يعتمد على حسن نية أو سوء نية البلد المضيف . وهو أيضا التزام تعهدي واضح ومحدد . ونحن مقتنعون بأن الفتوى المطلوبة من الجهاز القضائي الاساسي للأمم المتحدة ، وهو محكمة العدل الدولية ، سوف تلقي الضوء على هذه المسألة .

وعلاوة على ذلك ، فإن التطور قيد المناقشة لا يتفق مع الحاجة إلى تحسين المناخ الدولي وتعزيز التعاون الدولي على المستوى الثنائي والمستوى المتعدد الاطراف بمفغة خاصة . كما انه لا يتفق مع المبادئ التوجيهية الهامة والعامة الواردة

في قرارات الأمم المتحدة ، مثل تلك القرارات المتعلقة بالتسامح المتبادل ، واحترام القانون الدولي ، والتسوية السلمية للخزاعات وحماية الممثلين الأجانب . وهو خطير بمصفة خاصة في ضوء الحاجة الملحة لايجاد تسوية شاملة وعادلة لمصراع الشرق الاوسط . وفي هذا السياق ، أود أن أوكد مرة أخرى تأييدنا للاقتراح الخاص بمعقد مؤتمر دولي ، بمشاركة جميع الاطراف المعنية ، بما فيها الاعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الامن ومنظمة التحرير الفلسطينية ، بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني .

ومن الواضح اليوم أكثر من أي وقت مضى ان أزمة الشرق الاوسط لا يمكن أن تحل إلا على طاولة المفاوضات . وان سياسة القمع الوحشي لن تؤدي الا الى مزيد من تدمير العنف . وان انسحاب القوات الاسرائيلية من الاراضي المحتلة والاعتراف بالحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وإعمالها ، شرط مسبق من أجل تحقيق سلم دائم في المنطقة .

ويقدر وفدي كل التقدير ويؤيد بالكامل الآراء القانونية والجهود الدؤوبة للأمين العام من أجل إقرار الشرعية الدولية والدفاع عن حقوق منظمنا وايجاد تسوية قانونية . ونؤيد بقوة أيضا المقررات ذات الصلة التي أصدرتها الجمعية العامة . ونحن مقتنعون بأن هذه المنظمة ستبذل قصارى جهدها مرة أخرى وتتخذ كل الخطوات المناسبة لتعزيز حكم القانون . ويراودنا وطيد الامل بأن نتمكن من تفادي ذلك الإضرار الذي لا يمكن إملأه بالكفاءة والاداء السليم لمنظمنا .

وأخيرا ، لا نزال نود أن نمدق أن التأكيدات الهامة ، التي قدمت أكثر من مرة في الأمم المتحدة من جانب ممثلي البلد المضيف ، بأن "الولايات المتحدة كانت تفخر بمسؤولياتها عن احتضان المنظمة وهي مدركة لتلك المسؤوليات" ، سوف تظل مارية وسوف تنفذ في الواقع الفعلي .

السيد التريكي (الجهاهيرية العربية الليبية) : نستأنف اليوم

الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة خلال اسابيع قليلة لمناقشة قرار الولايات المتحدة الأمريكية بقفل مكتب منظمة التحرير الفلسطينية العضو المراقب في الأمم

المتحدة ، العمل الذي يقر الجميع بأنه انتهاك صارخ لاتفاقية المقر وإخلال بالأعراف والمبادئ والقوانين الدولية .

لقد تم تناول القضية من الناحية القانونية ، ولم يعد هناك أي مبرر لتكرار ما سبق أن قلناه ، فالقضية هي قضية سياسية بالدرجة الاولى والمستهدف أصاها هو الشعب الفلسطيني ، الذي تتم تصفيته جسديا وبشكل مستمر في فلسطين المحتلة على أيدي العصابات الصهيونية ، التي صدر القرار الأمريكي بضغط مباشر منها بهدف تصفية القضية الفلسطينية سياسيا أيضا .

إن القرار بإغلاق مكتب المنظمة بالإضافة الى أنه يستهدف منظمة التحرير الفلسطينية والشعب الفلسطيني ، فإنه يستهدف الامم المتحدة بأسرها وقد لا يكون سوى بداية النهاية لهذه المنظمة ، التي تعتبرها الامرة الدولية أملاها الوحيد في تحقيق السلام والامن والرخاء والعدل للشعوب . وهذا الاجراء لم يكن في الواقع سوى حلقة جديدة وخطيرة من حلقات الاستهتار وعدم الالتزام بالموثاق الدولية من قبل الولايات المتحدة الامريكية . إن رفض الالتزام بقرارات محكمة العدل الدولية ، ورفض الالتزام بقرارات الامم المتحدة وانتهاك ميثاقها من قبل دولة كبرى ذات مسؤولية خاصة أمر في غاية الخطورة ، ولقد رأينا في السنوات الماضية أحداثا هامة تؤكد ذلك . لقد رأينا ارباب الدولة يمارس ضد الدول الصغيرة وللأسف في بعض الاحيان تحت حجة ما يسمى بمكافحة الارهاب . لقد رأينا المدن والقرى تضرب ويقتل مئات البشر لأسباب سياسية واضحة . وللأسف يستخدم الميثاق ومادته الواحدة والخمسون في تفسير خاطئ لتبرير العدوان . ولقد رأينا بلدانا صغيرة يعمد على سيادتها وتحتل من قبل دولة كبرى لم تلتزم بأي مسؤولية دولية . بل ورأينا أن أعمال إرهاب الدولة وخطف الطائرات وخطف الافراد تمارس من قبل دولة كبرى في شكل أعمال ارهابية واضحة وتحت حجة محاربة الارهاب . لقد رأينا تفسيرات غير قانونية ، بل وغير أخلاقية للقوانين الدولية . فيتم دعم حركات التمرد في أمريكا الوسطى وفي انغولا تحت اسم مساعدة حركات التحرر . ويتم في نفس الوقت ضرب حركات التحرر ودعم القوى والعناصر العنصرية والصهيونية في جنوب القارة الافريقية وفي فلسطين لانتهاك سيادة الشعوب واحتلال المزيد من الاراضي والقيام بعمليات الابادة الجماعية .

ان قيام الولايات المتحدة بقفل مكتب منظمة التحرير وعدم الالتزام باتفاق المقر يجعلنا نتساءل ، وقد تساءلنا في الدورة المستأنفة ، عن مصير ذلك الاتفاق وعن جدواه ، إذ ان الدولة الموقعة عليه ، وهي الولايات المتحدة الأمريكية ، أكدت بكل وضوح من خلال رسالتها للأمين العام انها لا تغير اهتمامها لهذه الالتزامات وانها متمضي قدما في انتهاكها لاتفاق المقر ، وبالتالي أصبح التحدث عن هذا الاتفاق أمرا لا جدوى منه . لقد أصبح من الواجب دراسة هذا الوضع الجديد الذي يستهدف الأمم المتحدة بأسرها ويستهدف الأمن والسلام الدوليين . وعندما تقوم الدول الكبرى بالتخلي عن التزاماتها وتلجأ الى القوة والى قانون الغاب - قانون القوة ومنطق القوة - في العلاقات الدولية فما هو مصير الأمم المتحدة وما هو مصير الانسانية ؟ لقد حان الوقت لكي تقوم الدول المحبة للسلام والممثلة بالأغلبية المطلقة في هذه المنظمة بالبحث بشكل جدي في هذا الموضوع . والسؤال المطروح الآن هل بالإمكان بقاء الأمم المتحدة في الولايات المتحدة الأمريكية ، بل والسؤال المطروح الآن بشكل أساسي ، ما هو مصير الأمم المتحدة ذاتها بعد هذا الموقف الواضح منها ؟

لقد تم شل مجلس الأمن من اتخاذ أي قرار نتيجة للاستخدام غير المنطقي والمستمر لحق النقض من أجل منع اتخاذ أي قرار لردع المعتدي أو للضغط على الأنظمة العنصرية والصهيونية للكف عن احتلالها وعدوانها . واليوم يتم نفس العمل ، ولو بشكل آخر ، لانهاء دور الجمعية العامة بالقيام بقفل مكتب منظمة التحرير الفلسطينية ، العضو المراقب في الجمعية العامة . ورغم المجهودات التي بذلت من جانب الكثيرين ومن الأمين العام بصفة خاصة فإن الوضع لم يتغير بل ازداد خطورة . وعليه لا بد من تحمل المسؤولية ومجابهة الواقع ولو كان مؤلما . فاتفاق المقر لم يعد له وجود أو احترام ، وعلينا أن نفكر في مصير هذه المنظمة الدولية وفي مكان مناسب آخر لها اذا أردنا انقاذها . ان أي قرار نصدره لن يبقى سوى ورقة في الادراج وسوى ورقة لن تحترم من قبل الدولة المضيفة ، ولقد امتلأت الادراج بتلك القرارات التي لم تحترم والمزيد منها لن يكون سوى زيادة في الاعباء المالية للأمم المتحدة .

انه من المؤسف دون شك ان الولايات المتحدة الامريكية ، التي قادت ثورة من أجل وحدتها ، والتي تعتمد اساسا على القانون - كما يقال - وليس على الافراد ، لا تحترم الاتفاقيات الدولية . ان السبب في ذلك يرجع الى الصهيونية العالمية ، التي استطاعت بشكل قوي ان تؤثر في القرار الأمريكي . وان الولايات المتحدة الامريكية ، بوصفها إحدى الدول الكبرى المسؤولة ، عليها التزام تجاه الأمم المتحدة وتجاه الأسرة الدولية ، ولا يمكن ان تفي بهذا الالتزام ما دامت نفسها ضحية للاحتزاز الصهيوني المستمر . وعليه فإن مسؤوليتنا جميعا ان نجعل الولايات المتحدة تلتزم بالاتفاقيات الدولية وباتفاق المقر ، وان يكون لها دورها الايجابي باحترام القوانين الدولية* .

السيد الكواري (قطر) : السيد الرئيس اسبحوا لي في بداية كلمتي ان أشكركم على تحملكم عناء السفر لتولي رئاسة هذه الدورة المستأنفة للمرة الثانية خلال فترة وجيزة وادارتكم اعمال الجمعية العامة بما عهد فيكم من كفاءة وقدرة يشهد بهما الجميع .

وان وفد بلادي ليرى واجبا عليه كذلك ان يشكر الأمين العام على تقاريره المتتالية عن الموضوع محل البحث ، وعلى الاجراءات التي اتخذها حتى الآن . ويمبر عن شقتنا التامة فيه وفي حكمته وحرصه على نجاح المنظمة الدولية واستمرارها في اداء مهمتها على افضل وجه .

ان الموضوع المطروح علينا في منتهى الخطورة ، إذ انه اذا مضت الدولة المضيفة في الاجراءات التي شرعت فيها الى منتهائها فان ذلك سيكون اول ضربة معول في هدم هذه المنظمة الدولية ، وانني لا استبعد ان يكون الباعث الخفي للموعزين بهذه الاجراءات هو الرغبة في القضاء على الأمم المتحدة والتخلص منها لما تمثله من مبادئ عليا ومثل سامية تناقض ما يمتنقه هؤلاء الموعزون من افكار عنصرية وما لهم من ميول تسلطية .

* تولي الرئاسة نائب الرئيس السيد نيامدو (مغوليا) .

واذا كان مجتمعنا الدولي مكونا من دول تحترم سيادة القانون وتراعي في معاملاتها بعضها مع بعض ومع المنظمات الدولية احكام القانون الدولي التي تحكمها جميعا ، فإن حكم القانون الدولي في المسألة المطروحة على الجمعية العامة واضح جدا ومؤداه ان الدولة ملزمة باحترام التزاماتها الدولية فيما تصدره من قوانين داخلية . فإذا تعارض حكم قانوني داخلي مع حكم قانوني التزمت به دوليا ، فعلى الدولة ان تلغي الحكم القانون الداخلي او تعدله بحيث يكون متفقا مع الحكم القانوني الدولي ، وإلا تحملت شعبة المسؤولية الدولية . وقد قررت محكمة العدل الدولية الدائمة صراحة في الفتاوى التي اصدرتها في ٢١ شباط/فبراير ١٩٢٥ وفي ٣٠ تموز/يوليه ١٩٣٠ ثم في الحكم الذي اصدرته في ٧ حزيران/يونيه ١٩٣٢ "انه لا يمكن للدولة ان تحتج بتشريعاتها الداخلية لتحد من مدى التزاماتها الدولية" .

واستمرت محكمة العدل الدولية في ظل ميشاق الأمم المتحدة في تكريس هذا المبدأ الهام ، ومن ابلغ العبارات التي صيغ بها ذلك المبدأ في احكام محكمة العدل الدولية ما ورد في الرأي الانفرادي للورد ماكنتير ، القاضي الانكليزي في المحكمة ثم رئيسها بعد ذلك ، في قضية مماثله الاسماء بتاريخ ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٥١ عندما قال :

(تكلم بالانكليزية)

"من القواعد الراسخة انه لا يمكن على الاطلاق لدولة ما ان تحتج بوجود حكم ، او بعدم وجود حكم ، في قانونها الداخلي او بفعل ، او بعدم فعل ، من جانب سلطاتها التنفيذية ، دفعا منها لاثهام موجه اليها بانها انتهكت القانون الدولي" .

وكذلك ما ورد في الرأي الانفرادي للسير هيرمن لوثر باخت - وهو قاض انجليزي آخر في محكمة العدل الدولية - في قضية القروض النرويجية بتاريخ ٦ تموز/يوليه ١٩٥٧ :

(تكلم بالانكليزية)

"إن الفكرة القائلة بأنه إذا طُبِّق القانون الوطني على أمر ما فإن ذلك يخرج الأمر ، في الوقت نفسه ، من نطاق القانون الدولي هي فكرة غريبة كما أنها مُفعدة للقانون الدولي لو فرض أن قبلت" .

(ثم واصل كلامه بالعربية)

وهذا المبدأ الهام الذي يجعل للالتزامات الدولية التي التزمت بها الدولة أولوية مطلقة على أحكام التشريعات التي قد تسنها الدولة أو الأوامر الإدارية التي قد تصدرها هو أمر مسلم به في الفقه الأمريكي ، إذ نجد - على سبيل المثال - البروفسور أوليفر ليسيتزن أستاذ القانون الدولي العام بجامعة كولومبيا يقول في هذا الممد :

(تكلم بالانكليزية)

"تميل المحاكم الأمريكية ، في الحالات التي يتعلّق فيها الأمر بالقانون الدولي ، إلى تفسير القانون الأمريكي وفقاً للقانون الدولي . وهذا الموقف قد حث عليه باستمرار المحكمة العليا للولايات المتحدة . فلو أن كل أمة كانت حرة في أن تعلن على نحو منفرد أنها لم تعد ملتزمة بالقانون الدولي ، فإن النتيجة ستكون هي الفوضى" .

(ثم واصل كلامه بالعربية)

هذا وإن الموضوع المطروح على الجمعية العامة هو من صلب القانون الدولي وإن الدولة المضيفة ملزمة بالتقيد بما يقتضيه القانون الدولي من التزامات وغير مقبول بأي حال من الأحوال تبرير تصرفها بأنها تلتزم بقانون داخلي أصدرته السلطة التشريعية لديها .

إن الدولة كفرد من افراد المجتمع الذي يحكمه القانون الدولي العام هي شخصية احادية لا تقبل التجزئة ولا اعتبار في نظر القانون الدولي لتوزيع سلطات الدولة الداخلية على اكثر من فرع من فروع حكومتها ، فالدولة ذات الشخصية الاحادية مسؤولة بموجب القانون الدولي عن كل عمل يصدر منها ايا كان القائم بذلك العمل من بين اجهزتها المتعددة وعلى ذلك فليس للسلطة التنفيذية في دولة من الدول ان تتصل من مسؤوليتها الدولية بدعوى ان العمل المؤدى إلى تلك المسؤولية لم يصدر عنها وإنما صدر عن السلطة التشريعية في الدولة نفسها .

في الوقت الذي تتوالى فيه من قبل السلطات الصهيونية الاعمال المخالفة للقانون الدولي في محاولتها القضاء على المقاومة البطولية للشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة وفي الوقت الذي تتفاقم فيه تلك السلطات في ممارساتها ضد الشعب الفلسطيني ، تلك الممارسات التي تمثل خرقا مستمرا لاحكام القانون الدولي التي تحكم الاوضاع في الاراضي المحتلة ، نجد ان الجهود تركز والاضواء تسلط على الحديث عن تنفيذ التشريع الصادر بإغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية . وهنا لنا ان نتساءل هل الهدف من ذلك ان تنصرف الامم المتحدة عن واجبها في تأمين تنفيذ احكام القانون الدولي في الاراضي المحتلة وعن دعم وتأييد مطالب الشعب الفلسطيني بحقوقه المشروعة ؟ وهل المقصود هو فتح معركة جانبية لصرف الامم المتحدة عن واجبها الرئيسي في حماية الشعب الفلسطيني في الاراضي المحتلة من بطش سلطات الاحتلال وفي إعمال حقوق ذلك الشعب المشروعة في ظل الميثاق وذلك عن طريق التعمية على ما يجري هناك منذ كانون الاول/ديسمبر الماضي يستار من الدخان يشيره الجدل حول مشروعية او عدم مشروعية إغلاق مكتب منظمة التحرير ؟

إن منظمة التحرير الفلسطينية تمثل الشعب الفلسطيني بكل فئاته في الداخل وفي الخارج وقد كرس الشوار الفلسطينيون منذ كانون الاول/ديسمبر الماضي هذه الصفة التمثيلية للمنظمة وأكادوها بدمائهم وبضحياتهم فلا بد إذن ان تستمر منظمة التحرير في اداء واجبها في تمثيل شعب فلسطين لدى هيئة الامم المتحدة ، تلك الهيئة التي تتحمل إزاء ذلك الشعب البطل مسؤولية تاريخية واضحة ولا يسوغ بأي حال من الاحوال ان

ينقطع عمل المنظمة في مقر الأمم المتحدة وتنتهي مشاركتها في أعمالها بوصفها مراقبا له كل الحقوق التي تسببها مفة المراقب وذلك إلى أن تتحقق الأهداف المشروعة لشعب فلسطين ويصبح ذلك الشعب متمتعا بكل ما تمنحه لكافة الشعوب مبادئ وأحكام ميثاق الأمم المتحدة بما في ذلك العضوية الكاملة في منظمتنا الدولية .

السيد كاران (غيانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إنه لمن

المؤسف انه تعين مرة أخرى عقد الجمعية العامة من جديد للنظر في البند ١٣٦ من جدول الأعمال "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" .

عندما اجتمعت الجمعية في اوائل هذا الشهر في دورتها المستأنفة نوقشت هذه المسألة مناقشة مستفيضة واجمع المجتمع الدولي على رايه بشأن المركز القانوني لاتفاق المقر ، وعلى إعادة التاكيد على ان بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية تشملها احكام ذلك الاتفاق . وكان هناك تسليم بخطورة تلك المسألة ، واتخذ نتيجة لذلك القراران ٢٢٩/٤٢ الف وباء اللذان ايدتهما الغالبية الساحقة للدول الاعضاء في هذه المنظمة . وطالب هذان القراران البلد المضيف الامتثال للالتزاماته التمهدية بموجب الاتفاق ، وطلبها من الأمين العام مواصلة جهوده لحل هذا الخلاف .

عقب صدور هذين القرارين اضطلع الأمين العام على سبيل الاستعجال بالإجراء اللازم لإبلاغ قرار هذه الجمعية الموقرة إلى البلد المضيف ، وطلب إليه أن يحترم التزاماته بموجب الاتفاق . وفي حين نشيد بالأمين العام على جهوده الرامية إلى الوفاء بالتزاماته ، يتمين علينا ان نلاحظ من تقريره الوارد في الوثيقة A/42/915/Add.2 المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، إن جهوده لن تؤدي إلى أية نتائج إيجابية ملموسة بل في الحقيقة ما زالت الحالة على ما هي عليه ، ذلك ان من كونغرس البلد المضيف للقانون المعنون "قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٨٧" ، والذي متكون نتيجته إغلاق مكتب بعثة المراقب الدائمة عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة اليوم ، ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، إنما يعد انتهاكا صارخا لاتفاق المقر .

ويشير رد البلد المضيف على الضمانات التي طلبها الأمين العام بالغ الانزعاج : فقد أوضح الممثل الدائم بالإنابة للولايات المتحدة في رسالة مؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ .

"إن المدعي العام للولايات المتحدة قرر أنه مطالب بموجب قانون مكافحة الإرهاب لسنة ١٩٨٧ بإغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الأمم المتحدة" . (A/42/915/Add.2 ، المرفق الأول)

وهذا القرار قرار غير موفق إطلاقاً .

وكما ذكر مرارا في هذه المناقشة ، لاتخص هذه المسألة منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة الولايات المتحدة . فمُنظمة التحرير الفلسطينية موجودة في الولايات المتحدة بناء على دعوة من الامم المتحدة وفقا للبنود ذات الصلة من اتفاق المقر . ودعت هذه الجمعية في عام ١٩٧٤ منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في اعمال المنظمة ومختلف اجهزتها بمفغة المراقب . وان مايحاول ان يفعله هذا القانون هو احباط ذلك القرار وان يقرر في الواقع للامم المتحدة المنظمات التي يمكن ان تدعوها للاشتراك في اعمالها . ومما لاشك فيه ان هذا يشكل انتهاكا واضحا لروح اتفاق المقر ونصه .

ولايسعنا الا ان نشير الى رد ممثل البلد المضيف في المراحل الختامية للدورة المستأنفة في ٢ اذار/مارس ١٩٨٨ اذ قال :

"نحن ننظر إليه باعتباره قضية خطيرة لانها تنطوي على مسائل هامة

تمس قانون الولايات المتحدة والقانون الدولي ...

"إن حكومة الولايات المتحدة ستدرس بعناية الآراء المصح عنها في هذه

الدورة المستأنفة . وما زالت هذه الحكومة عازمة على إيجاد حل ملميم

للمشكلة على ضوء ميثاق الامم المتحدة واتفاق المقر وقوانين الولايات

المتحدة" . (A/42/PV.104 ، ص ٦٠ و ٦٠ (١))

وبناء على هذه العبارات المشجعة رأينا ان هناك بصيم امل في ان يتمكن البلد

المضيف من التوصل الى حل مناسب يمكنه من الوفاء بالتزاماته الدولية او ان يلمم

بدلا من ذلك بوجود النزاع على النحو الذي اعرب عنه الامين العام ويوافق على اللجوء

الى اجراءات التسوية المنصوص عليها في البند ٢١ من اتفاق المقر . ويرى وفدي ان

القرار الاخير الذي اتخذه المدعي العام للولايات المتحدة يتجاهل تماما احكام

البند ٢١ من اتفاق المقر ومقاصده . ولا يمكن اعتبار هذا الموقف مفيدا في مسألة تمس

صميم اساس الالتزامات التعاهدية للدول وتقوض قدرة الامم المتحدة على العمل كمؤسسة

مستقلة .

واننا نطالب مرة اخرى كل الاطراف المعنية بالتقيد بالتزاماتها التعاهدية .
ونأمل ، حتى في هذه المرحلة المتأخرة ، ان يتسنى التوصل الى حل مناسب يضمن التقيد
باتفاق المقر واحترامه على النحو الواجب .

السيد ايكازا غايارد (نيكاراغوا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يود
وفدي ان يعرب عن تقديرنا لاستئناف الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة للمرة
الثانية لمواصلة النظر في البند ١٣٦ المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد
المضيف" . ونود ايضا ان نتقدم بشكرنا الى الامين العام على التقارير التي قدمها
لنا حول هذه المسألة .

لقد تابعنا منذ البداية باهتمام بالغ وقلق عميق المناقشة التي جرت بشأن
هذا البند . فقد نشأت هذه المسألة نتيجة لموافقة كونغرس الولايات المتحدة ومصادقة
رئيس الولايات المتحدة بالتالي في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ على الفصل العاشر مما
يسمى بقانون تفويض العلاقات الخارجية للسنتين الماليتين ١٩٨٨ و ١٩٨٩ المتضمن
لقانون مكافحة الارهاب لعام ١٩٨٧ الذي ينص على بعض القيود فيما يتعلق بمنظمة
التحرير الفلسطينية والتي من شأنها ان تفضي الى اغلاق بعثة المراقب الدائم عن
منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة .

ولابد من ان نذكر ان الجمعية العامة ، في محاولة لمنع المصادقة على هذا
القانون ، طالبت في قرارها ٢١٠/٤٢ بقاء البلد المضيف بالتقيد بالتزاماته التعاهدية
بموجب اتفاق مقر الامم المتحدة والامتناع عن اتخاذ اي اجراء من شأنه ان يعرقل اداء
بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة لمهامها
الرسمية .

وان رفض البلد المضيف تنفيذ اتفاق المقر على النحو الواجب قد اضحى جلياً
بعد ان بادت بالفشل كل الجهود التي بذلتها الامم المتحدة للدفاع عن الاتفاق .
وان القانون الذي سيرغم بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية
لدى الامم المتحدة على اغلاق مكتبها سيبدأ نفاذه في غضون ساعات قليلة . لذلك ، من

الضروري ان ننظر الى هذه المسألة على اساس انه ينبغي لكل دولة عضو ان تؤيد الامم المتحدة تأييدا كاملا في دفاعها عن الاتفاق من اجل ضمان ان يقوم البلد المضيف ، الولايات المتحدة ، بتعديل تشريعاته الداخلية وفقا للالتزامات الدولية التي تعهد بها والتي يتوجب عليه مراعاتها بمقتضى المبدأ الاساسي للقانون الدولي ولمبدأ "العقد شريعة المتعاقدين" القديم المنصوص عليه في المادة الثانية ، الفقرة ٢ من ميثاق الامم المتحدة والصكوك الدولية الاخرى .

لقد انشأت الامم المتحدة لكي تعمل كهيئة مستقلة تعكس على نحو حقيقي تطلعات كل الدول الاعضاء فيها . وفي هذا الصدد ، ينبغي ان يكون الهدف الرئيسي لاتفاق المقرر ضمان عدم تدخل السياسة التي تنتهجها حكومة البلد المضيف بأي شكل من الاشكال في عمل هذه المنظمة .

وعلى الرغم من افتقار اتفاق المقرر الحالي الى بعض الجوانب الهامة فانه يوفر ضمانات تحوطا من مثل هذا الاحتمال . وبالتالي ، فان البنود ١١ و ١٢ و ١٣ من اتفاق المقرر تحدد بوضوح تام التزامات البلد المضيف ازاء المدعويين الى المشاركة في عمل الامم المتحدة . وفي حالة وجود اي التباس او اخطاء او نزاعات فان اتفاق المقرر ينص في البند ٢١ منه على اجراءات للتحكيم لحل اي نزاع يتعلق بتفسير او انطباق الاتفاق وإن لم يتسن حله عن طريق المفاوضات . كما انه ينص على امكانية التقدم الى محكمة العدل الدولية بطلب رأي استشاري فيما يتعلق باية قضية قانونية تنشأ عن تطبيق الاجراءات المنصوص عليها في الاتفاق .

وبالتالي ، فان حكومة الولايات المتحدة ينبغي ان تسلم بوجود نزاع وتلتزم بتعيين محكم لحل هذه المشكلة التي اشارتها حلا ملميا .

إن التدبير الذي اتخذته البلد المضيف ، الولايات المتحدة ، ضد بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ، من الواضح أنه تدبير مياضي يرمي ، في جملة أمور ، الى سحب الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني ، ويرمي في نهاية الامر الى إعاقة الجهود والانشطة المبذولة في إطار الأمم المتحدة لتحقيق سلام عادل دائم بالوسائل السلمية في الشرق الأوسط ، كما يرمي الى إسكات صوت الشعب الفلسطيني المقهور ، وحتى لا يسمع سوى صوت القاهرة .

وفي هذه الحالة الخطيرة للغاية ، نطلب الى حكومة الولايات المتحدة أن تمتنع عن تنفيذ القانون التعسفي الذي وافق عليه جهازها التشريعي ، وأن تخضع سلوكها للميثاق والقانون الدولي وفقا لمركزها بوصفها عضوا في الأمم المتحدة ، وموقعة على الميثاق ، وبوصفها أيضا عضوا دائما في مجلس الأمن .

ونحث حكومة الولايات المتحدة أيضا ، إن لم تمتنع عن تنفيذ قانونها التعسفي ، على أن تمتنع على الأقل عن اتخاذ أي إجراء ضد منظمة التحرير الفلسطينية الى أن يحل النزاع ، وألا تحاول مرة أخرى تقويض محكمة العدل الدولية - الجهاز الذي له ، وفقا لنظامه الاساسي ، السلطة لتحديد اختصاصاته .

وفي الختام نؤيد تماما الأمم المتحدة والأمين العام في كل جهودهما لحل النزاع الذي أشاره البلد المضيف وذلك لضمان احترام حقوق منظمة التحرير الفلسطينية التي اكتسبتها نتيجة اعتراف الجمعية العامة بمركزها المراقب .

وختاماً ، نعرب مرة أخرى هنا عن تضامننا مع الشعب الفلسطيني ومنظمة التحرير الفلسطينية - ممثله الشرعي الوحيد .

السيد كاتسيفازي (أوغندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي

أن أعرب للرئيس عن امتنان وفد بلادي العميق لعقد الجمعية في الوقت المناسب لدراسة التطورات المشيرة للقلق المستمرة المتعلقة بالبند ١٣٦ من جدول الأعمال "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" . ونود أن نقدم تحية خاصة الى الأمين العام لجهوده التي لا تكلل للحفاظ على النظام القانوني الدولي ، وبصفة خاصة لدفاعه عن اتفاق مقر الأمم

المتحدة الصادر في عام ١٩٤٧ وصيانتها . ونشني بشكل خاص عليه لاسلوبه المثالي الذي يتناول به المسألة المطروحة على الجمعية وعلى حكومة الولايات المتحدة ومحكمة العدل الدولية .

ها هي المرة الثانية التي تخطر فيها الجمعية الى مناقشة مسألة نرى أنه ما كان ينبغي ، لها أن تثار في المقام الأول . أن وقد أوغندا يشعر بالانزعاج بشكل خاص ازاء المحاولة المتعمدة التي يبذلها البلد المضيف ، الولايات المتحدة ، لانتهاك مك قانوني - هو اتفاق المقر - الذي تعد موقعة أساسية عليه . لقد ظل الاتفاق في حيز التنفيذ لأكثر من ٤٠ عاما . والاجراء الذي اتخذه البلد المضيف يوضح التجاهل التام للالتزامات وللطرف الآخر في ذلك المك ، وهو الأمم المتحدة . ويشير ذلك مسائل قانونية وسياسية بعيدة المدى . ونحن نشعر بالمثل بالقلق بشأن الاثر المالي الذي ترتب على الموارد الضعيفة للأمم المتحدة نتيجة المناقشة الواسعة النطاق للهند المطروح علينا .

لقد دعت الجمعية العامة ، بقرارها ٢٢٢٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك ، بصفة المراقب ، في دورات وأعمال الجمعية العامة ، وكذلك في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعاية أجهزة الأمم المتحدة الأخرى . وبمقتضى القرار ، وأمنت الى الأمين العام مهمة اتخاذ الخطوات الضرورية لتنفيذ ذلك القرار . وبالتالي ، ظلت بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية تعمل خلال الأربع عشرة سنة الأخيرة في ظل البنود ١١ و ١٢ و ١٣ من المادة الرابعة من اتفاق المقر المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة .

إن المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة ، وقرار الجمعية العامة ٢٢٢٧ (د - ٢٩) ، فضلا عن اتفاق المقر ، ترتب التزامات قانونية على البلد المضيف للسماح لمنظمة التحرير الفلسطينية بالاحتفاظ بمكاتب في نيويورك معتمدة لدى الأمم المتحدة بغية أداء مهامها الرسمية .

وقد شعر وفد بلادي بالتشجيع ازاء تأكيدات وزير خارجية الولايات المتحدة الواردة في رسالته الموجهة الى مجلس الشيوخ والمؤرخة في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ بشأن الالتزامات القانونية المترتبة على الولايات المتحدة بوصفها بلدا مضيغا .
 وفضلا عن ذلك ففي ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ ، عندما علقت الدورة المستأنفة للجمعية العامة ، شعرنا بالتشجيع ازاء التعليق الختامي لممثل الولايات المتحدة عندما ذكر رأي حكومة بلاده - وهو أن الولايات المتحدة عازمة على :

"ايجاد حل سليم للمشكلة على ضوء ميثاق الأمم المتحدة واتفاق المقرر" (A/42/)

PV.104 ، ص - ٦٠ (١)

ولم تمض سوى تسعة ايام فقط بعد تعليق الدورة المستأنفة عندما ذكر ذلك الممثل في رسالته الموجهة الى الامين العام والمؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ ان مكتب منظمة التحرير الفلسطينية مطلوب منه أن يفلق :

"بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب الاتفاق

المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الأمم المتحدة"

وان :

"عرض هذه المسألة للتحكيم لن يخدم أي غرض مفيد" (A/42/915/Add.2 ، المرفق

الاول)

ان ذلك المسلك التعيس الذي يسلكه البلد المضيف يشير معوقات أمام وفد بلادي لتفهم موقف ذلك البلد في هذه المسألة . فهل كان تغييرا للسياسة من جانب الحكومة ، ولاسيما لان التأكيدات التي قدمت الى هذه الجمعية في يوم ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ والرسالة الموجهة الى الامين العام والمؤرخة في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ لم توجهها نفس الحكومة فحسب وانما قدمها نفس الممثل ؟

يرى وفد بلادي أنه ينبغي أن يُطلب الى البلد المضيف ان يذكر بصراحة موقفه

من هذه المسألة الهامة .

وترى أوغندا ان اشتراك منظمة التحرير الفلسطينية في أعمال الأمم المتحدة ليس انجازا مشيرا للإعجاب من جانب الشعب الفلسطيني فحسب ، بل أنه أيضا اعتراف من جانب المجتمع الدولي بحقوقه غير القابلة للتصرف . ونعتقد أن أية تسوية هامة شاملة دائمة لمشكلة الشرق الاوسط لا يمكن التوصل اليها إلا باشتراك الشعب الفلسطيني الكامل . إن الاعلاق المزمع لمكتب منظمة التحرير الفلسطينية ليس سوى "رجوع الى نقطة الصفر" . إن الجمعية العامة ينبغي ألا تدفع الى حالة يكون عليها فيها أن تقرر ما اذا كانت تجعل طرفي النزاع في الشرق الاوسط ممثلين في الجمعية العامة أو أن يخرجها معا . ونحن لا نريد أن نصل الى ذلك الحد كما لا نريد اتخاذ مثل هذا القرار المؤلم .

كما لوحظ من قبل فإن المسألة المعروضة علينا تنطوي على آثار قانونية وسياسية خطيرة . ونحث على أن يسود الحس السليم والحكمة من جانب البلد المضيف بحيث يمكن حل هذه المسألة بشكل ودي وفقا لاجراء تسوية المنازعات المنصوص عليه في البند ٢١ من اتفاق المقر . وفي رأينا أن الموقف الذي ستعتمده الجمعية العامة يجب أن يمنح الامين العام ولاية واضحة كي يضمن اضطلاع بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة في نيويورك بمهامها الرسمية .

السيد ادجويي (توغو) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : مرة ثانية تتعانف

الجمعية العامة أعمالها حول مسألة شائكة في اطار البند ١٢٦ من جدول الاعمال ، وعنوانه "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" .

ويود وفد توغو أن يضم صوته مرة أخرى لصوت الوفود الاخرى ليعرب عن استنكاره لعدم احترام الالتزامات الدولية ، ويتساءل عما تكون عليه حياة منظماتنا في مواجهة الازمة السياسية والقانونية التي ازعجتنا بشكل واضح منذ الحادي عشر من آذار/مارس . في ذلك اليوم ، الحادي عشر من آذار/مارس ١٩٨٨ ، ذهلت كل الامم المحبة للسلم والعدل ، كل الامم التي تقديس القانون ، كل الامم التي تؤمن بمنظمتنا ، ذهلت عندما وافتها الاخبار بأنه في يوم الحادي والعشرين من آذار/مارس أو قريب منه سيصبح الاحتفاظ ببعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة غير قانوني . ففي رسائل ارسلت الى الامين العام والى بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية ، وفجواها وارده في تقرير الامين العام (A/42/915/Add.2) ذكر أن المدعي العام للولايات المتحدة قرر :

"أنه مطالب بموجب قانون مكافحة الارهاب لسنة ١٩٨٧ باغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب الاتفاق المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة بشأن مقر الامم المتحدة" وأنه "اعتبارا من ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ فإن الاحتفاظ ببعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة في الولايات المتحدة سيصبح غير قانوني" .

وتضيف رسالة المدعي العام الى منظمة التحرير بأنه ما لم تمثل منظمة التحرير الفلسطينية لمقتضيات القانون ، فإن المدعي العام سيرفع فوراً دعوى لإغلاق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية .

وعلى هذا ، ورغمنا من النداءات المتكررة الموجهة الى البلد المضيف باحترام اتفاق المقر ، ورغمنا من جهود الأمين العام ، ورغمنا من قرار الجمعية العامة ٢٢٩/٤٢ المؤرخ في ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ ، قرر البلد المضيف انفاذ القانون المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، متسبباً في قيام نزاع طبقاً لتحليله الخاص للأمر . وكان النزاع قائماً بالفعل فيما يتعلق بتفسير وتطبيق اتفاق المقر منذ ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وهذا موقف خطير للغاية ، وذو أهمية قصوى لحكومة توغو . كيف يمكن لدولة عضو في منظماتنا ، وهي ، علاوة على ذلك ، من الاعضاء المؤسسين ، أن تنتهك اتفاقاً ، هي عضو فيه ، عقد من أجل تادية منظماتنا لأعمالها ؟ كيف يمكن لدولة عضو في منظماتنا أن تمنع عامدة متعمدة الأمم المتحدة من القيام بدورها في حفظ السلم والامن الدوليين الذي انشئت من أجله ؟ كيف يمكن لدولة عضو تدعي أنها تحترم الميثاق أن تنكر على الدول الاعضاء الاخرى حقوقها ، بأن تقرر من تلقاء نفسها أن تطرد منظمة دعته كل الاعضاء لكي تسهم في حل مشاكل ذات مصلحة مشتركة ؟ وكما قلت هنا يوم ٢ آذار/مارس ، لأن أحد المدعويين الى الأمم المتحدة غير مرغوب فيه اليوم لاعتبارات سياسية داخلية ، تنتهك الاتفاقات الدولية ، ويطرد هذا المدعو من المقر . ولن يكون من المضمون ان يصبح في الغد مدعو آخر أو دولة أخرى غير مرغوب فيهما . ويتساءل المرء عما اذا كان احترام القانون الدولي مرهوناً بقوة الدول ، أو بعوامل غير القوة الملزمة للمعاهدات وحسن النية .

وما له دلالة أن كل البلدان المحبة للسلم والعدل قد أشاروا أن يصدر البلد المضيف قانوناً يمنع بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية من الاحتفاظ بمكان له في الولايات المتحدة حتى يمكنها أن تستجيب للدعوة الموجهة اليها للاشتراك في دورات وأعمال الجمعية العامة في السعي لإيجاد حل للمشكلة الفلسطينية .

وفيما وراء منظمة التحرير الفلسطينية التي ليست هنا في نيويورك إلا بناء على ارادة الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، تلقت المنظمة الدولية بأسرها الصفة من قبل البلد المضيف . لقد وقعت كل دولة عضو فرديا ضحية لانتهاك حقوق المنظمة ، وتعرض الامين العام نفسه للاساءة . وقد كان بالفعل يقظا في ردود فعله ، وعمل على حماية مصالح المنظمة التي يرأسها . وكان رد فعله مطمئنا للغاية لوفد بلادي .

ونود ، مرة أخرى ، أن نقدم له تحية قلبية لتفانيه التام للمنظمة ، ولجهوده الدائبة لايجاد حلول لمشاكل كوكبنا الخطيرة ، بما فيها المأساة الفلسطينية . ويود وفد بلادي أن يهنئ الامين العام على الموقف الواضح القاطع الذي اتخذه منذ بداية هذا الحدث ، والذي وضعه في الوثيقة A/42/915/Add.3 . ونحن نشجعه على الثبات على موقفه والدفاع عنه . وبالنسبة لحكومة توغو ، وكما هو بالنسبة للامين العام ، فإن النزاع القائم بين الامم المتحدة والولايات المتحدة مشمول بأحكام البند ٢١ من اتفاق المقر ، ولا يمكن حله إلا من خلال هذه الاحكام .

ويأمل وفدي في أن يؤدي إجراء التحكيم المتوخى هنا الى تسوية الحالة ، مما يسهم في تعزيز المنظمة التي تعطي الأمل في أن تتقدم شعوبنا نحو مستقبل يرفرف عليه السلام والكرامة والازدهار .

السيد كيتخون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (ترجمة شفوية عن

الفرنسية) : أود ، مثل وفود أخرى سبقتني في الكلام ، أن أعرب عن الشكر للرئيس لعقده مرة أخرى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة للنظر في مسألة تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف . ويود وفدي كذلك أن يشكر الأمين العام للأمم المتحدة على تقريريه الواردين في الوثيقتين A.42/915/Add.2 و Add.3 ، وعلى ما يبذله من جهود قوية لحل النزاع القائم بين الأمم المتحدة والبلد المضيف ، أي الولايات المتحدة الأمريكية .

في ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ طلبت الجمعية العامة في القرار ٢٢٩/٤٢ الف الى الأمين العام أن يواصل جهوده لايجاد حل لهذه المشكلة العويمة التي أوجدها البلد المضيف . وفي هذا الصدد ابلغ ممثل البلد المضيف الجمعية العامة ، في اليوم نفسه ، أن حكومة الولايات المتحدة "ستدرس بعناية الآراء المفصّل عنها" في الدورة المستأنفة وذكر أنه : "وما زالت هذه الحكومة عازمة على ايجاد حل سليم للمشكلة على ضوء ميثاق الأمم المتحدة واتفاق المقر وقوانين الولايات المتحدة." (A/42/PV.104 ، ص ٦٠) ومما أدهش الدول الاعضاء في الأمم المتحدة عامة أن الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة قد ابلغ الأمين العام في ١١ آذار/مارس من هذا العام أن المدعي العام الأمريكي قد قرر أنه مطالب بموجب قانون مكافحة الارهاب لسنة ١٩٨٧ بإغلاق مكتب بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب اتفاق المقر . وعلاوة على ذلك وجّه المدعي العام الأمريكي في ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ رسالة الى المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ابلغه فيها أنه اعتباراً من ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ سيكون وجود بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة في نيويورك غير قانوني .

وإذ تكلم وفدي في الجمعية العامة في ٢ آذار/مارس بشأن هذه المسألة رأى أن من المهم الإشارة إلى أن هذه المشكلة تهدد مستقبل الأمم المتحدة ذاتها وأنه يلزم توخي روح تقوم على الوفاق والامتنثال الدقيق للالتزامات الدولية بغية التوصل إلى حل عادل لهذه المشكلة . واجمع المتكلمون المشتركون في المناقشة ، باستثناء متكلم واحد ، على مناقشة البلد المضيف أن يعيد النظر بجدية في قرار كونغرس الولايات المتحدة وأن يتخذ التدابير اللازمة لعلاج هذه الحالة المؤسفة . إلا أن وفدي يأسف أحد الأمل إذ أنه بات واضحا منذ ١١ آذار/مارس ١٩٨٨ أن حكومة الولايات المتحدة مصممة ، وفقا لما يسمى بقانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٨٧ ، على إغلاق مكتب بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ، بغض النظر عن التزاماتها بموجب اتفاق المقر .

إن المجتمع الدولي يشجب هذا السلوك التعسفي ويرى أنه عمل سلبي اتخذته البلد المضيف فيما يتعلق بعلاقاته مع المنظمة العالمية . ومما لا شك فيه أن ذلك القرار الذي يركز على دوافع سياسية سيضر بإداء الأمم المتحدة لوظائفها على نحو سليم وسيوجه ضربة قاصمة إلى جهودها الرامية إلى إقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط وميزييد من تفاقم الحالة المتفجرة بالفعل في أراضي الضفة الغربية وغزة المحتلة .

ويدرك العالم إدراكا تاما أن هذه ليست مشكلة شائبة . ولو كان مبدأ المعاملة بالمثل قد طُبق لسبب أو لآخر في إطار الدبلوماسية المتعددة الأطراف لكان مما لا شك فيه أن الوقت قد حان لأن ننظر جديا فيما قد ينطوي عليه ذلك من نتائج وخيمة لا يمكن التنبؤ بها . وأن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لا تتفق بأي حال من الأحوال مع الذين لا يزال يراودهم الأمل في التوصل إلى حل لمشكلة الشرق الأوسط دون مشاركة جميع الأطراف المعنية مشاركة كاملة ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني .

وكيما يتسنى للأمم المتحدة أن تؤدي وظائفها على النحو المعتاد وإحلال السلام في الشرق الأوسط يناشد وفدي مرة أخرى البلد المضيف ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أن يعيد النظر في قراره وأن يوافق على قبول إجراء تسوية المنازعات المنصوص عليه في البند ٢١ من اتفاق المقر . وريشما يتم ذلك ينبغي ، كما حث الأمين العام في تقريره ، أن يظل الوضع الراهن قائما .

السيد موهوتاي (قبرص) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اود في مستهل

كلمتي ان اعيد باضطلاعكم القوي والحكيم بمنصب الرئاسة خلال دورة الجمعية العامة الثانية والاربعين المستأنفة للمرة الثانية . ومهما يكن من امر، فاننا نلاحظ بخيبة امل انه لم يجر إيلاء النظر الواجب لوجهات النظر التي اعرب عنها خلال الدورة المستأنفة الاولى فيما يتعلق بايجاد حل للمشكلة قيد النظر وفقا لاتفاق المقر .

إن الولايات المتحدة الأمريكية ، التي تفخر بحق بما لها من منجزات متعددة ملموسة ، ومن بينها تقيدها المعلن بحكم القانون وبقداسة المعاهدات ، قد أثبتت مرة أخرى بقرارها القاضي بإغلاق مكتب بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة أنها تستطيع بإجراءاتها ذاتها أن تكون أعتى عدو لها ، إذ جلبت على نفسها التسمية بلقب لا تحسد عليه ، لقب المنتهكة لاتفاق المقر ، وأصبحت نتيجة لذلك معزولة في أعين كل الدول الاعضاء . وينبغي أن يحزن ذلك كل الذين تنبض قلوبهم بحب القيم الأمريكية ، إذ أن تاريخ البلد المضيف تتخلله حقاً فترات تدل على العظمة وأحداث جديرة بالفخر الوطني والعالمي ، التمسنا منها - أو التمس منها بعضنا - التوجيه والقوة . وقد اعتمدنا على المبادئ التي تمخضت عنها هذه الأحداث لتوجيه مصادرها في بلداننا المختلفة .

وللأسف فليس هذا هو الحال الآن ، وما هو أسوأ من ذلك وما هو مدعاة للسخرية أن البلد المضيف في جهد متسرع لتطبيق القانون المحلي قد أصاب بنكسة مبدأ حكم القانون في العالم .

ومن المقبول عالمياً أن بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية وأعضاءها هم بحكم القرار ٢٢٢٧ (د - ٢٩) ، مدعوون إلى الأمم المتحدة وأن البلد المضيف يقع عليه التزام تعاهدي بالسماح لموظفي بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية بالدخول إلى الولايات المتحدة والبقاء فيها للإضطلاع بمهامهم الرسمية في الأمم المتحدة .

ولهذا ، فإننا نشاطر تماماً قلق الأمين العام ، السيد خافيير بيريز دي كوييار ، فيما يتعلق بوجهة نظر الولايات المتحدة التي مفادها أنها قد تتصرف بغض النظر عن التزاماتها بموجب اتفاق المقر ، ولا نتردد في أن نعلن أنه لو ساد هذا الرأي لتعرض صميم وجود منظماتنا للخطر .

إن البلد المضيف الذي اضطلع ، بوصفه من مؤسسي الأمم المتحدة ، بدور راشد في إرساء أسس المنظمة العالمية واعتماد ميثاقها ، يمكنه أن يتفهم تماماً قلقنا الذي له ما يبرره إزاء مصير هذه المنظمة .

اننا نؤمن بأن من واجب البلد المضيف ان يطبق القانون المحلي بطريقة لا تتناقض مع التزاماته بموجب اتفاق المقر وميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي بصفة عامة .

وبالمثل ، فإن موقف البلد المضيف الذي يفيد بأن عرض هذه المسألة للتحكيم لن يخدم أي غرض مفيد موقف مؤسف وهو يدل على عقلية غريبة عن الإعلانات والتقاليد التي اعتدنا عليها . كما انه يدل على الضعف وانعدام الشرعية اللذين يتسم بهما القرار بإغلاق مكتب بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة . إن أحكام الميثاق التي كدحت الولايات المتحدة من أجل اعتمادها والتي تنص على تهيئة :

" الاحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي" قد تطارد الذين أدت آراؤهم وأعمالهم القصيرة النظر الى الازمة الحالية في المؤسسة العالمية ، التي خلقت انطلاقا من مبادئ وآمال سامية في السلم والعدل . إن إغلاق بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية لا يشكل فحسب انتهاكا صارخا لالتزامات الولايات المتحدة بموجب اتفاق المقر ، ولكن يسهم أيضا في تقويض العملية السياسية الرامية الى حل المشاكل في الشرق الاوسط عن طريق الحوار . وسيُحرم المحفل العالمي من آراء منظمة التحرير الفلسطينية ، الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني ، في وقت يُلتَمَس فيه حل عادل لهذه المشكلة العالمية الخطيرة . إن توقيت رسالة البلد المضيف التي تتضمن عزم المدعي العام على إغلاق مكتب بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية قد أَسْتَبَق القرار الذي ستتخذه في هذا الشأن محكمة العدل الدولية وأحبط دورها بشأن هذه المسألة وحرَم في الوقت نفسه البلد المضيف من الإرشاد الذي يحتاج اليه أشد الحاجة من أجل تناول هذه المشكلة تناولا بناء .

إن قرار البلد المضيف بالمضي بهذا الإغلاق يؤثر على المنظمة العالمية وعليها جميعا مباشرة ، ولذلك ينبغي ان يكون تضامنا مباشرا وكاملا مع منظمة التحرير الفلسطينية ، وهي مدعوة من جانب الأمم المتحدة .

ولقد أعرب الأمين العام ، في رسالته المتعلقة بالبليغة المؤرخة في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٨ ، والموجهة الى السفير اوكون ، الممثل الدائم بالنيابة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة ، عن احتجاجه وعن رأي الأمم المتحدة القائل بأن القرار المتخذ يشكل انتهاكا واضحا للاتفاق المبرم بين الولايات المتحدة الأمريكية والأمم المتحدة .

وإننا إذ نشيد بالأمين العام وإذ نعرب عن تقديرنا له لما يبذله من جهود عديدة لحل الازمة التي نواجهها ، نرى انه ينبغي لنا ، أكثر من أي وقت مضى ، ان نهب الى تأييده وان ننظر معه بروح من التضامن في السبل والوسائل الرامية الى معالجة هذه المسألة .

وبمفتي رئيسا للجنة العلاقات مع البلد المضيف ، التي تقريرها قيد النظر ، أتعهد بان أتعاون مع الأمين العام ، وهو الساهر على مصلحة هذه المنظمة تعاوننا كاملا ، حتى يمكن بالتنسيق مع كل الدول الاعضاء أن يسمح لبعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية بأن تمارس دون عائق مهامها الرسمية وفقا للقرارات ٣٢٣٧ (د - ٢٩) و ٢١٠/٤٢ و ٢٢٩/٤٢ .

السيد الزامورا (بيرو) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): نجتمع هنا من

أجل الدفاع عن ثلاث قيم لها أعلى درجة من الأهمية السياسية والقانونية . أولا ، اتفاق الجمعية حول مركز منظمة التحرير الفلسطينية ومعه سيادة الجمعية العامة ؛ وثانيا ، سلامة اتفاق المقر ، ومعه وجود الأمم المتحدة ذاته ، وثالثا ، التقيد بالالتزامات الدولية ومعه سلامة النظام القانوني العالمي والتعايش المتحضر فيما بين الأمم .

وهذه المبادئ الثلاثة التي تدافع عن الشرعية الدولية لابد من تنفيذها ضمن الشرعية نفسها - أي في إطار المكوك القانونية التي تحكم هذه الحالة والتي تمنع المنازعات الممكنة فيما يتعلق بتطبيقها . وفي الحالة المطروحة علينا فإن الالتزام بالغ الأهمية لان اتفاق المقر يتضمن الآلية الخاصة به لتسوية المنازعات ، وهي الآلية التي ينبغي استخدامها حتى استنفادها .

وبالتالي لا بد من تسوية هذا النزاع في إطار اتفاق المقر ، ولهذا الغرض لا بد لنا أن نعطي تأييدنا الكامل للإجراءات التي يتخذها الأمين العام في دفاعه عن كل القيم الهامة التي تمثل الآن بيت القصيد . فدفاعه هذا ليس دفاعا عن مبدأ واحد في القانون وإنما عن القيم المحددة التي يحميها هذا القانون . ومن ثم يجب تأييد الأمين العام في اتخاذ أي إجراء يراه ضروريا يكون متمشيا مع استقلالية المنظمة ومع الطابع الدولي للنزاع ومع مبدأ التقيد بالالتزامات الدولية .

إن الأمم المتحدة لا يمكن أن تعمل على أساس تجريدي ، وإنما يجب أن تعمل على أساس الواقع السياسي إذا كانت تريد الحفاظ على مبادئها الأساسية المتمثلة في الحرية والعدالة والمساواة وتقرير المصير ، وهي مبادئ تنطبق على الجميع ، ولا يمكننا إسكات صوت شعب بأمره في مناقشة تتعلق بمصيره .

لقد أنشأت شعوبنا منظمة دولية ، تتمتع بالاستقلال والسيادة والحكم الذاتي ، والتزام البلد المضيف بقبولها بهذا الشكل . وهذه الشعوب ذاتها رفعت صوتها قبل أقل من شهر ، باجماع واضح ، دفاعا عن استقلال الأمم المتحدة بغض النظر عن النتائج ، لأن بقاء الأمم المتحدة ذاته هو الذي بات في كفة الميزان .

هذا هو معيار وفد بيرو ، وهذا هو الموقف الذي يتخذه اليوم في هذه المناسبة التاريخية التي يتعين علينا فيها أن ندافع معا عن اتفاق المقر وعن المبدأ الأساسي بأن الالتزامات الدولية يجب احترامها بدقة ، وأن المعاهدات والاتفاقات لا بد بالتالي من التقيد بها . ولا يمكننا بغير هذه الطريقة أن نحافظ على النظام القانوني والأخلاقي الذي دعيت هذه المنظمة إلى الحفاظ عليه ، وذلك من أجل كفالة السلم والمساواة والعدالة لجميع الشعوب .

السيد أودوفينكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة

شفوية عن الروسية) : قبل ثلاثة أسابيع فقط قامت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، التي تمثل المجتمع الدولي ، بالأعراب بصورة اجماعية في اجتماعها في هذه القاعة عن موقفها القائم على المبدأ بشأن الإجراءات غير المشروعة التي اتخذها البلد المضيف ضد المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية .

ودعت الدول الاعضاء في الامم المتحدة الولايات المتحدة الى الغاء قرارها بإغلاق بعثة منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، وطالبتها بكفالة الظروف الطبيعية التي تمكنها من القيام بأعمالها . وقد اعتمد القراران ٢٢٩/٤٢ ألف وباء المؤرخين في ٢ اذار/مارس من قبل عدد كبير من الدول ، فقد صوتت ١٤٣ دولة مؤيدة لهما - بل يمكننا أن نقول ١٤٤ دولة ، حيث انضم بعد ذلك وفد آخر الى قائمة المؤيدين . وكانت اسرائيل ، التي صوتت ضد القرار الاول هي البلد الوحيد الذي فعل ذلك وبقيت في عزلة تامة في هذا الشأن .

ويبدو انه كان ينبغي للولايات المتحدة ان تراعي ارادة المجتمع الدولي المعرب عنها في الفقرة ٥ من القرار ٢٢٩/٤٢ ألف ، التي تطلب الى البلد المضيف أن يفي بالتزاماته التعاهدية بموجب اتفاق المقر لعام ١٩٤٧ ، وأن يكفل عدم اتخاذ أي اجراء من شأنه خرق الترتيبات الراهنة المتعلقة بالمهام الرسمية لبعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية .

وبعد اتخاذ هذين القرارين ، استمعنا الى بيان ممثل الولايات المتحدة الذي قال إن حكومته تدرك مشاعر القلق التي أعربت عنها الدول الاعضاء وانها ستحاول جادة ايجاد الطريقة المناسبة لحل هذه المشكلة . ولكن بعد بضعة أيام أعلن المدعي العام للولايات المتحدة قراره بإغلاق بعثة منظمة التحرير الفلسطينية بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب اتفاق المقر مع الامم المتحدة . ووفقا للتقارير الواردة في صحافة الولايات المتحدة ، وكما ذكر أحد ممثلي وزارة العدل في الولايات المتحدة الذي عقب على هذا الاجراء ، فإن الولايات المتحدة لا تنوي الامتناع لقواعد القانون الدولي إذا كانت في غير صالح الولايات المتحدة أو إذا رأتها غير ضرورية .

إن وفد بلادي يرى أن هذه سابقة خطيرة يمكن أن تتجاوز نتائجها ما يترتب عليها من آثار على البعثة المعنية ، ويمكن أن تؤثر على عمل الامم المتحدة ككل . ولذلك ، فإننا نؤيد تأييدا تاما اجراءات الامين العام الذي ، كما هو مذكور في

تقريره A/42/914/Add.2 ، أعرب عن احتجاجه لبعثة الولايات المتحدة ، وذكر أن القرار الذي اتخذته حكومة الولايات المتحدة على النحو المحدد في رسالة المدعي العام انتهاك واضح لاتفاق عام ١٩٤٧ بشأن موقع مقر الأمم المتحدة .

إن تطبيق الفصل العاشر من قانون الولايات المتحدة المتعلق بالتفويض الخاص بالعلاقات الخارجية يعد انتهاكا صارخا من جانب البلد المضيف - العضو الدائم في مجلس الأمن المسؤول عن صيانة السلم والأمن الدوليين - لالتزاماته القانونية الدولية بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة واتفاق عام ١٩٤٧ . ومن الواضح أن هذه الإجراءات التعسفية تهدد سلامة وحرمة القواعد القانونية الدولية السارية في مجملها وتقوض سلطة الأمم المتحدة وسلامتها .

ونتيجة لهذه الإجراءات نشأ نزاع قانوني بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة بشأن تطبيق وتفسير اتفاق عام ١٩٤٧ ، ينبغي تسويته عن طريق التحكيم ، كما هو منصوص عليه في البند ٢١ من الاتفاق من أجل هذا الغرض بالذات . وأن موقف الولايات المتحدة من أن التحكيم لن يكون مفيدا في هذه المسألة يبدو موقفا غريبا بالنسبة لنا . ووفقا لاتفاق عام ١٩٤٧ ، فإن الولايات المتحدة ملزمة بالوفاء بهذا الشرط باللجوء الى التحكيم وبالموافقة على تسوية المنازعات بما يتماشى تماما مع القانون الدولي . ولا يسعنا عند النظر في إغلاق بعثة منظمة التحرير الفلسطينية إلا أن نعتبر أن سياق هذا الاجراء غير الشرعي من جانب الولايات المتحدة يرتبط ارتباطا وثيقا بالمشكلة الرئيسية ، مشكلة مصير الشعب الفلسطيني بأكمله وإقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط . إن الاجراءات التي اتخذها البلد المضيف ضد بعثة منظمة التحرير الفلسطينية هي جزء من حملة أوسع نطاقا معادية للفلسطينيين لا تزال تشنها منذ أمد بعيد دوائر معينة في هذا البلد . ولهذه الحملة هدف محدد هو الإبعاد الكامل للشعب الفلسطيني عن أية تسوية في الشرق الأوسط .

وفي اجتماع عقد قبل بضعة أيام مع وفد من البرلمان اليوغوسلافي ، قال الرفيق غورباتشوف ، الأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي بالاتحاد السوفياتي ما يلي :

"إن إضفاء الطابع الديمقراطي على العلاقات الدولية أمر لا غنى عنه في عصرنا هذا ، وهذا يتطلب ، في المقام الأول ، الاعتراف غير المشروط من جانب المجتمع الدولي بحق كل شعب في اختيار مصيره وبحقه في موارده . وهذا حق عالمي لا يمكن لشعب بعينه أن يحتكره دون غيره . فكل شعب له مملحته الخاصة التي لا يمكن إخضاعها لمصالح الدول الأخرى ، بل لا بد من مراعاتها" .

(السيد اودوفينكو ، جمهورية
اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)

إن وفد جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية يود مرة أخرى أن يؤكد على أنه لا يمكن أن يتحقق حل لمشكلة الشرق الاوسط وراء ظهر الشعب الفلسطيني ، ودون مشاركة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي الوحيد ، ودون الانعقاد السريع لمؤتمر دولي كامل الملاحية تحت رعاية الامم المتحدة .

يؤيد وفد جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية تمام التأييد مشروع القرار المقترح ، ويشعر بأنه يجب على الجمعية العامة والامين العام ان يفعلوا كل ما يمكن القيام به للحيلولة دون إغلاق مكتب بعثة منظمة التحرير الفلسطينية . ونطلب مرة أخرى الى البلد المضيف الوفاء الدقيق بالتزاماته وفقا لاتفاق المقر لعام ١٩٤٧ ، وضمان تهيئة الظروف الطبيعية لافطاع بعثة منظمة التحرير الفلسطينية بمهامها .

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إذ نأخذ في الاعتبار أن عددا من المتكلمين لم يستمع اليه بعد بشأن هذا البند ، فإننا سنعقد جلسة عامة بعد ظهر الغد لاختتام المناقشة وكذلك إذا أمكن وإذا وافق الاعضاء - للبت فيها .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠